نصرة أبي الطيب يوسف بتحقيقه
نفي الكفر عن إخوة يوسف

بقلم

أ.د/محمود منصور قرطام

غفر الله له وعفا عنه

الطبعة الأولى
1438هـ / **2017**م
الناشر
دار الإمام الرازي
القاهرة ــ أمام جامعة
الأزهر بالدراسة
11ش درب الأتراك خلف
الجامع الأزهر
01100911231/ت
01002084273/ت

بسم الله الرحمن الرحيم

الْحَمْدُ للَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى سَيِّدِنَا مُحَمَّدٍ وَعَلَى آلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ. أَمَّا بَعْدُ: فإن أصدق الحديث كلام الله، وخير الهدي هدي محمد ρ وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار.

مقدمة الرسالة: قال الله سبحانه: {قُلْ هَذِهِ سَبِيلِي أَدْعُو إِلَى اللَّهِ عَلَى بَصِيرَةٍ أَنَا وَمَنِ اتَّبَعَنِي} وفي الحديثِ الصحيحِ عن أبي ذَرٍّ رضي اللهُ عنه قال:"وَأَوْصَانِي أَنْ أَقُولَ الْحَقَّ وَلَوْ كَانَ مُرًّا". الْمَعْنَى أَنَّهُ يَنْبَغِي لِلْمُؤْمِنِ أَنْ يَقُولَ قَوْلَ الْحَقِّ عِنْدَ مَنْ يُحِبُّ وَعِنْدَ مَنْ لاَ يُحِبُّ هَذَا الْحَقَّ. فقل الحقّ في جميع الأمور ولا يصرفك عنه صارف؛ وإن كان مرّا، بأن كان على نفسك، أو على ولدك، أو صديقك، أو ذوي قرابتك؛ بأن تقرّ به وتشهد به ولا تكتمه؛ كما قال تعالى: {يا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا كُونُوا قَوَّامِينَ بِالْقِسْطِ شُهَداءَ لِلَّهِ وَلَوْ عَلى أَنْفُسِكُمْ أَوِ الْوالِدَيْنِ وَالْأَقْرَبِينَ} فقد قال رسول الله ρ:"ما من أحد الا يؤخذ من قوله ويترك غير رسول الله"رواه الحافظ الطبراني بإسناد حسن، وقال القطب الشيخ عبد القادر الجيلاني رضي الله عنه:"إذا علم المريد من الشيخ خطأ فلينبهه، فان رجع فذاك الأمر وإلا فليترك خطأه وليتبع الشّرع"كما في أدب المريد، وقال القطب الشيخ أحمد الرفاعي رضي الله عنه:"سلم للقوم أحوالهم ما لم يخالفوا الشرع فاذا خالفوا فكن مع الشرع". انتهى.

وقد سمعنا دعوى الاتباع واتباع الشرع كثيرًا من الشيخ عبد الله الهرري، فينبغي على المرء أن يتبع شرع الله كما بينه لنا رسول الله ρ وأصحابه وأتباعهم ومن تبعهم، والرجوع إلى أئمة الدين، وترك الرأي والتشهي في الحكم ومخالفة من سلف من أهل العلم، ثم اعلم أن تفسير القرآن يطلب منه ومن السنة النبوية كما قال رسول الله ρ لمعاذ بن جبل حين بعثه إلى اليمن «كَيْفَ تَقْضِي إِذَا عَرَضَ لَكَ قَضَاءٌ؟»، قَالَ: أَقْضِي بِكِتَابِ اللَّهِ، قَالَ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْ

فِي كِتَابِ اللَّهِ؟»، قَالَ: فَبِسُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ρ، قَالَ: «فَإِنْ لَمْ تَجِدْ فِي سُنَّةِ رَسُولِ اللَّهِ ρ، وَلَا فِي كِتَابِ اللَّهِ؟"قَالَ: أَجْتَهِدُ رَأْيِي، وَلَا آلُو فَضَرَبَ رَسُولُ اللَّهِ ρ صَدْرَهُ، وَقَالَ: «الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي وَفَّقَ رَسُولَ، رَسُولِ اللَّهِ لِمَا يُرْضِي رَسُولَ اللَّهِ» أخرجه أحمد في مسنده وأبوداود في سننه وغيرهما.

ثم إن لم نجد التفسير في القرآن ولا في السنة النبوية رجعنا في ذلك إلى أقوال الصحابة، فإنهم أدرى بذلك وأعلم لما شاهدوا من القرائن والأحوال وتنزيل الوحي ولما لهم من الفهم التام والعلم الصحيح والعمل الصالح والقرب من سيد البشر لا سيما علماءهم وكبراءهم كالخلفاء الراشدين والعبادلة والأئمة المهتدين والمهديين، قال أبو جعفر محمد بن جرير الطبري رحمه الله تعالى في تفسيره بسنده إلى عبد الله بن مسعود «وَالَّذِي لَا إِلَهَ غَيْرَهُ، مَا نَزَلَتْ آيَةٌ فِي كِتَابِ اللَّهِ، إِلَّا وَأَنَا أَعْلَمُ فِيمَ نَزَلَتْ، وَأَيْنَ نَزَلَتْ، وَلَوْ أَعْلَمُ مَكَانَ أَحَدٍ أَعْلَمَ بِكِتَابِ اللَّهِ مِنِّي تَنَالُهُ الْمَطَايَا لَأَتَيْتُهُ»، ومنهم الحبر البحر عبد الله بن عباس ترجمان القرآن ببركة دعاء الرسول ρ حيث قال «اللهُمَّ فَقِّهْهُ فِي الدِّينِ، وَعَلِّمْهُ التَّأْوِيلَ» أخرجه البخاري، ومسلم، وأحمد في مسنده واللفظ لأحمد. وقد قال عبد الله بن مسعود «نِعْمَ، تُرْجُمَانُ الْقُرْآنِ ابْنُ عَبَّاسٍ»، أخرجه مالك في الموطأ، وابن أبي شيبة في مصنفه، وأحمد في فضائل الصحابه، وإذا لم تجد التفسير في القرآن ولا في السنة ولا عن الصحابة، فقد رجع كثير من الأئمة في ذلك إلى أقوال التابعين كمجاهد، وسعيد بن جبير، وعكرمة مولى ابن عباس، وقتادة، والضحاك بن مزاحم، والحسن البصري، وسعيد بن المسيب، وأبي العالية، والربيع بن أنس، فهؤلاء إذا أجمعوا على الشيء فلا يرتاب في كونه حجة، فأما تفسير القرآن بمجرد الرأي فحرام، ففي الحديث «مَنْ قَالَ فِي الْقُرْآنِ بِغَيْرِ عِلْمٍ فَلْيَتَبَوَّأْ مَقْعَدَهُ مِنَ النَّارِ»

أخرجه أحمد في مسنده والترمذي في سننه، والنسائي فى السنن الكبرى، ورواه أبو داود عن مسدد عن أبي عوانة عن عبد الأعلى به مرفوعاً، وقال الترمذي هذا حديث حسن، وفي الحديث أيضاً «مَنْ قَالَ فِي كِتَابِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ بِرَأْيِهِ فَأَصَابَ، فَقَدْ أَخْطَأَ »، رواه أبو داود والترمذي والنسائي، هكذا قرره غير واحد من العلماء والمفسرين منهم الحافظ ابن كثير الحافظ المفسر في مقدمة تفسيره، والحافظ السيوطي في التحبير والإتقان. وثبت عن ابن مسعود رضي الله عنه أنه قال « مَا رَأَى الْمُسْلِمُونَ حَسَنًا، فَهُوَ عِنْدَ اللهِ حَسَنٌ، وَمَا رَأَوْا سَيِّئًا فَهُوَ عِنْدَ اللهِ سَيِّئٌ » رواه الحاكم في المستدرك وقال هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه. انتهى.

وأقره الحافظ الذهبي. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد: رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير ورجاله موثقون. انتهى.

وفي سنن النسائي بإسناده عن عبد الرحمن بن يزيد قال: «أَكْثَرُوا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ ذَاتَ يَوْمٍ، فَقَالَ عَبْدُ اللَّهِ: إِنَّهُ قَدْ أَتَى عَلَيْنَا زَمَانٌ وَلَسْنَا نَقْضِي، وَلَسْنَا هُنَالِكَ، ثُمَّ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ قَدَّرَ عَلَيْنَا أَنْ بَلَغْنَا مَا تَرَوْنَ، فَمَنْ عَرَضَ لَهُ مِنْكُمْ قَضَاءٌ بَعْدَ الْيَوْمِ، فَلْيَقْضِ بِمَا فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَإِنْ جَاءَ أَمْرٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، فَلْيَقْضِ بِمَا قَضَى بِهِ نَبِيُّهُ ρ، فَإِنْ جَاءَ أَمْرٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا قَضَى بِهِ نَبِيُّهُ ρ، فَلْيَقْضِ بِمَا قَضَى بِهِ الصَّالِحُونَ، فَإِنْ جَاءَ أَمْرٌ لَيْسَ فِي كِتَابِ اللَّهِ، وَلَا قَضَى بِهِ نَبِيُّهُ ρ، وَلَا قَضَى بِهِ الصَّالِحُونَ، فَلْيَجْتَهِدْ رَأْيَهُ» قال أبو عبد الرحمن النسائي: هذا حديث جيد الإسناد.

وروي عن ابن عمر رضي الله عنهما كما في مسند البزار والطبراني وغيرهما، قال: قال رسول الله ρ:"ثلاث مهلكات وثلاث منجيات وثلاث كفارات وثلاث درجات فأما المهلكات: فشح مطاع، وهوى متبع، وإعجاب المرء بنفسه". الحديث. وقال الجنيد: علل القلوب من اتباع الهوى،كما أن علل الجوارح من مرض البدن. انتهى.

وقال بشر الحافي- رحمه الله تعالى-: البلاء كله في هواك والشفاء كله في مخالفتك إياه. انتهى.

وقد ثبت في صحيحي البخاري ومسلم وغيرهما عَنْ جَرِيرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ:"بَايَعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ρ عَلَى إِقَامِ الصَّلاَةِ، وَإِيتَاءِ الزَّكَاةِ، وَالنُّصْحِ لِكُلِّ مُسْلِمٍ".وفي صحيح مسلم عَنْ تَمِيمٍ الدَّارِيِّ أَنَّ النَّبِيَّ ρ، قَالَ:"الدِّينُ النَّصِيحَةُ"قُلْنَا: لِمَنْ؟ قَالَ:"لِلَّهِ وَلِكِتَابِهِ وَلِرَسُولِهِ وَلِأَئِمَّةِ الْمُسْلِمِينَ وَعَامَّتِهِمْ". انتهى.

قال الفقيه الأصولي أبو العباس القرافي في كتابه الفروقِ: وَبِالْجُمْلَةِ فَعَلَى الْفَقِيهِ أَنْ يَسْتَقْرِئَ كُتُبَ الْفُقَهَاءِ فِي الْمَسَائِلِ الَّتِي يُكَفِّرُ بِهَا الْمُتَّفَقُ عَلَيْهَا وَالْمُخْتَلَفُ فِيهَا فَإِذَا كَمُلَ اسْتِقْرَاؤُهُ نَظَرَ إلَى أَقْرَبِهَا إلَى عَدَمِ التَّكْفِيرِ بِالنَّظَرِ السَّدِيدِ إنْ كَانَ مِنْ أَهْلِ النَّظَرِ فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ فَإِنَّهُ لَيْسَ كُلُّ الْفُقَهَاءِ لَهُ أَهْلِيَّةُ النَّظَرِ فِي مَسَائِلِ التَّكْفِيرِ. انتهى المراد.

قَالَ الْغَزَالِيُّ فِي كِتَابِ التَّفْرِقَةِ بَيْنَ الْإِسْلَامِ وَالزَّنْدَقَةِ: وَالَّذِي يَنْبَغِي الِاحْتِرَازُ عَنْ التَّكْفِيرِ مَا وَجَدَ إلَيْهِ سَبِيلًا، فَإِنَّ اسْتِبَاحَةَ الدِّمَاءِ وَالْأَمْوَالِ مِنْ الْمُصَلِّينَ إلَى الْقِبْلَةِ الْمُصَرِّحِينَ بِالتَّوْحِيدِ خَطَأٌ، وَالْخَطَأُ فِي تَرْكِ أَلْفِ كَافِرٍ فِي الْحَيَاةِ أَهْوَنُ مِنْ الْخَطَأِ فِي سَفْكِ دَمِ مُسْلِمٍ. انتهى.

قال القاضي عياض في الشفا ناقلا مقرًا: لِأَنَّ إدْخَالَ كافر في الملة وإخراج مُسْلِمٍ عَنْهَا عَظِيمٌ فِي الدِّينِ. وقال غَيْرُهُمَا مِن المُحَقّقِين: الَّذِي يَجِب الاحْتِرَاز مِن التّكْفِير فِي أَهْل التَّأْوِيل فَإِنّ اسْتِبَاحَة دِمَاء المُصَلّين المُوَحّدِين خَطَر والخَطَأ فِي تَرْك أَلْف كافِر أهْون مِن الخَطَإ فِي سَفْك محْجَمَة من دم مُسْلِم وَاحِد وَقَد قَال ρ فَإِذَا قَالُوهَا يَعْنِي الشَّهَادَة عَصَمُوا مِنّي دِمَاءَهُمْ وأموالهم إلا بحقها وَحِسَابُهُمْ عَلَى اللَّهِ فالعِصْمَة مَقْطُوع بِهَا مَع الشَّهَادَة وَلَا تَرْتَفِع وَيُسْتَبَاح خِلافُهَا إلا بقاطع ولا قاطعَ من شَرْع وَلَا قِيَاس عَلَيْه.اهـ.

وقد قال الإمام الغزالي في فيصل التفرقة: ولا ينبغي أن يظن أن التكفير ونفيه ينبغي أن يدرك قطعًا في كل مقام، بل التكفير حكم شرعي، يرجع إلى: إباحة المال، وسفك الدم، والحكم بالخلود في النار، فمأخذه كمأخذ سائر الأحكام الشرعية فتارة يدرك بيقين، وتارة بظن غالب، وتارة يتردد فيه ومهما حصل تردد، فالوقف فيه عن التكفير أولى، والمبادرة إلى التكفير إنما تغلب على طباع من يغلب عليهم الجهل. انتهى.

ونحوه قال امام الحرمين والزركشي وغيرهما. وقال الغزالي في فيصل التفرقة بين الإسلام والزندقة: لأن الكفر حكم شرعي ومدركه شرعي فيدرك إما بنص وإما بقياس على منصوص، وقد وردت النصوص في اليهود والنصارى، والتحق بهم بالطريق الأولى البراهمة والثنوية والزنادقة والدهرية وكلهم مشتركون في أنهم مكذبون للرسول ρ فكل مكذب للرسول فهو كافر، وكل كافر فهو مكذب للرسول ρ فهذه هي العلامة المطردة المنعكسة. انتهى.

ونقل الحافظ أبو عبد الله الزركشي في المنثور في القواعد:كلاما للغزالي وبه يعرف تقرير مأخذ التكفير، قال: وَقَدْ حَكَمَ النَّبِيُّ ρ «أَنَّ مَنْ تَكَلَّمَ بِلَفْظَةِ التَّوْحِيدِ أَجْرَى عَلَيْهِ أَحْكَامَ الْمُسْلِمِينَ» وَثَبَتَ بِهَذَا أَنَّ مَأْخَذَ"التَّكْفِيرِ"مِنْ الشَّرْعِ لَا مِنْ الْعَقْلِ إذْ الْحُكْمُ بِإِبَاحَةِ الدَّمِ وَالْخُلُودِ فِي النَّارِ شَرْعِيٌّ لَا عَقْلِيٌّ خِلَافًا لِمَا ظَنَّهُ بَعْضُ النَّاسِ. انْتَهَى.

واعلم أن الشيخ أبا الطيب يوسف ميناوي كتب رسالة يرد فيها قول من قال بتكفير إخوة يوسف عليه السلام، وقد حقق في رسالته بوضوح تام أن التكفير لم يقف عليه عن أحد من كتب أهل التفسير التي وقف عليها قال بكفر إخوة يوسف عليه السلام، وقد أبان في رسالته حقية نفي التكفير عن إخوة يوسف عليه السلام، وقد قام عليه بعض الناس وشنعوا عليه في تحقيقه في نفي الكفر عنهم، فتوالت على العبد الفقير محمود قرطام

التسجيلات والرسائل من الأصحاب والأحباب ومن بعض الإخوة المعارضين أيضا والراغبين للوقوف على حقيقة الحكم على إخوة يوسف عليه السلام التي قررها أبو الطيب يوسف ميناوي فلم يسع العبد الفقير كاتب هذه السطور إلا أن يستجيب لطلبهم راغبًا في بيان الحق مبينا أقوال العلماء متبعًا لا مبتدعًا وعلى الله الكريم متوكلًا، وقد أسميت هذه الرسالة"**نصرةُ أبي الطيِّبِ يوسف بتحقيقِه نَفْي الكُفْرِ عَنْ إخوةِ يوسف**".

وهذا أوان الشروع في المقصود وبذل المجهود متوكلًا على الملك الحق الودود، سائلين المولى الفتاح الكريم الغفور غفران الذنوب وستر العيوب والفوز والنجاة وأن يرشدنا للحق والصواب.

اعلم رحمك الله أنه لم يقل أحد من أهل التفسير والعلم والتاريخ أن إخوة يوسف كفروا بالله ونبيه يعقوب عليه السلام، ولم يذكر أحد من أهل التفسير والعلم لا من السلف ولا من الخلف أنهم ارتدوا عن الإسلام وخرجوا من دين الله بقولهم وأفعالهم، وحمل أهل العلم الضلال الصادر عنهم على الخطأ في الرأي لَفِي ذَهَابٍ عَنْ وَجْهِ التَّدْبِيرِ، والمحبة أي محبة ظاهرة، أو الحزن ونحو ذلك من تفسير معنى الضلال في لغة العرب التي تحتملها هذه الكلمة، وليس الضلال في الدين، فلم يحكموا عليهم بالكفر والخروج عن الدين، بل نسبوهم إلى العصيان ووصفوهم بما فعلوه بأبيهم يعقوب عليه الصلاة والسلام بالخسران حتى تاب عليهم الحنان المنان باستغفار سيدنا يعقوب لهم. والسؤال هل كان استغفار سيدنا يعقوب عليه الصلاة والسلام لهم بالدخول في الإسلام ؟ الجواب لم يقل بذلك أحد من المفسرين والعلماء ولا يصح أن يكون قال لهم هذا الكلام وسياق الآية ينفيه قطعًا وجزما، كما يدفع ويرد أن المراد بالاستغفار هو طلب الدخول في الإسلام عند عامة المفسرين، قال الله سبحانه حاكيًا عنهم: {قَالُوا يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا

ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ (97) قَالَ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ (98)}، **قَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ، وَإِبْرَاهِيمُ التَّيْمِيّ، وَعَمْرُو بْنُ قَيْسٍ، وَابْنُ جُرَيْجٍ وَغَيْرُهُمْ: أَرْجَأَهُمْ إِلَى وَقْتِ السَّحَرِ. قال الحافظ ابن جرير في تفسيره:** الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: {قَالُوا يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ. قَالَ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي إِنَّهُ هُوَ الْغَفُورُ الرَّحِيمُ} [يوسف: 98] يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: قَالَ وَلَدُ يَعْقُوبَ الَّذِينَ كَانُوا فَرَّقُوا بَيْنَهُ وَبَيْنَ يُوسُفَ: يَا أَبَانَا، سَلْ لَنَا رَبَّكَ يَعْفُ عَنَّا، وَيَسْتُرْ عَلَيْنَا ذُنُوبَنَا الَّتِي أَذْنَبْنَاهَا فِيكَ وَفِي يُوسُفَ فَلَا يُعَاقِبْنَا بِهَا فِي الْقِيَامَةِ {إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ} [يوسف: 97] فِيمَا فَعَلْنَا بِهِ، فَقَدِ اعْتَرَفْنَا بِذُنُوبِنَا. قَالَ: {سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي} [يوسف: 98] يَقُولُ جَلَّ ثَنَاؤُهُ: قَالَ يَعْقُوبُ: سَوْفَ أَسْأَلُ رَبِّي أَنْ يَعْفُوَ عَنْكُمْ ذُنُوبَكُمُ الَّتِي أَذْنَبْتُمُوهَا فِيَّ وَفِي يُوسُفَ. ثُمَّ اخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي الْوَقْتِ الَّذِي أَخَّرَ الدُّعَاءَ إِلَيْهِ يَعْقُوبُ لِوَلَدِهِ بِالاستغفار لَهُمْ مِنْ ذَنْبِهِمْ، فَقَالَ بَعْضُهُمْ: أَخَّرَ ذَلِكَ إِلَى السَّحَرِ. قَالَ: ثنا أَبُو سُفْيَانَ الْحِمْيَرِيُّ، عَنِ الْعَوَّامِ، عَنْ إِبْرَاهِيمَ التَّيْمِيِّ، فِي قَوْلِ يَعْقُوبَ لِبَنِيهِ: {سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي} [يوسف: 98] قَالَ: «أَخَّرَهُمْ إِلَى السَّحَرِ»، قَالَ: ثنا عَمْرٌو، عَنْ خَلَّادٍ الصَّفَّارِ، عَنْ عَمْرِو بْنِ قَيْسٍ: {سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي} [يوسف: 98] قَالَ: «فِي صَلَاةِ اللَّيْلِ» حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: {سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي} [يوسف: 98] قَالَ: «أَخَّرَ ذَلِكَ إِلَى السَّحَرِ». وَقَالَ آخَرُونَ: أَخَّرَ ذَلِكَ إِلَى لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ وَقَالَ آخَرُونَ: أَخَّرَ ذَلِكَ إِلَى لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ: حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو أَيُّوبَ الدِّمَشْقِيُّ، قَالَ: ثنا الْوَلِيدُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ، وَعِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ρ: {سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي} [يوسف: 98] يَقُولُ: «حَتَّى تَأْتِيَ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ، وَهُوَ قَوْلُ أَخِي يَعْقُوبَ لِبَنِيهِ»، حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ الْحَسَنِ التِّرْمِذِيُّ قَالَ: ثنا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدِّمَشْقِيُّ قَالَ: ثنا

الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ وَعِكْرِمَةَ مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ρ: «قَدْ قَالَ أَخِي يَعْقُوبُ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي، يَقُولُ حَتَّى تَأْتِي لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ»[1] اهـ.

وَقَالَ ابن كثير في تفسيره: قال ابْنُ جَرِيرٍ: حَدَّثَنِي أَبُو السَّائِبِ، حَدَّثَنَا ابْنُ إِدْرِيسَ، سَمِعْتُ عَبْدَ الرَّحْمَنِ بْنَ إِسْحَاقَ يَذْكُرُ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ قَالَ: كَانَ عُمَرُ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، يَأْتِي الْمَسْجِدَ فَيَسْمَعُ إِنْسَانًا يَقُولُ:"اللَّهُمَّ دَعَوْتَنِي فَأَجَبْتُ، وَأَمَرْتَنِي فَأَطَعْتُ، وَهَذَا السَّحَرُ فَاغْفِرْ لِي". قَالَ: فَاسْتَمَعَ الصَّوْتَ فَإِذَا هُوَ مِنْ دَارِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ. فَسَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ عَنْ ذَلِكَ فَقَالَ: إِنَّ يَعْقُوبَ أَخَّرَ بَنِيهِ إِلَى السَّحَرِ بِقَوْلِهِ: {سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي}، **وَقَدْ وَرَدَ فِي الْحَدِيثِ أَنَّ ذَلِكَ كَانَ لَيْلَةَ جُمُعَةٍ**، كَمَا قَالَ ابْنُ جَرِيرٍ: أَيْضًا: حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو أَيُّوبَ الدِّمَشْقِيُّ، حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ، أَنْبَأَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءٍ وعِكْرِمة، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ρ: {سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي} **يَقُولُ: حَتَّى تَأْتِيَ لَيْلَةُ الْجُمُعَةِ، وَهُوَ قَوْلُ أَخِي يَعْقُوبَ لِبَنِيهِ وَهَذَا غَرِيبٌ مِنْ هَذَا الْوَجْهِ**، وَفِي رفعه نظر، والله أعلم.اهـ.

قلت قرطام: رواه الترمذي في سننه والحاكم في المستدرك وقال هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَمْ يُخَرِّجَاهُ"[2]. اهـ.

---

(1) قلت: هذا اسناد نظيف جيد هو والذي قبلهما، قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل: أحمد بن الحسن الترمذي، روى عن أبي عاصم وغيره سمعت أبي وأبا زرعة يقولان ذلك وقد كتبنا عنه، حدثنا عبد الرحمن سمعت أبي يقول يعد في الترمذيين. حدثنا عبد الرحمن قال سئل أبي عنه فقال صدوق.

(2) وفي ترتيب الأمالي للشيخ الشجري الجرجاني (المتوفى 499 هـ من طريق خال من محمد بن إبراهيم. قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْحُسَيْنِ الرَّازِيُّ

وتُكلم في بعض رجال سنده وهو مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ قبل الترمذي وابن جرير، وهذا لا ينفي نظافة سند الترمذي وابن جرير عن أشياخهم الثقات، ورواه سعيد بن منصور، والبيهقي في الدعوات الكبير. قال الحافظ ضياء الدين أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد المقدسي في الأحاديث المختارة ثم قال في الوليد بن مسلم. قُلْتُ: وَهَذَا الْقَوْلُ لَمْ يَذْكُرْ شَيْخُنَا مَنْ قَالَهُ، وَقَدِ اتَّفَقَ الْبُخَارِيُّ، وَمُسْلِمٌ عَلَى إِخْرَاجِ حَدِيثِهِ فِي صَحِيحَيْهِمَا، وَقَدْ مَدَحَهُ مَرْوَانُ بْنُ مُحَمَّدٍ الطَّاطَرِيُّ، وَعَبْدُ الأَعْلَى بنُ مُسْهِرٍ، وَهُمَا مِنْ أَهْلِ بَلَدِهِ، وَلَمْ أَرَ فِي كِتَابِ ابْنِ أَبِي حَاتِمٍ لَهُ ذِكْرَ شَيْءٍ مِنَ الْجَرْحِ، وَقَالَ: سَأَلْتُ أَبِي عَنْهُ، فَقَالَ: صَالِحُ الْحَدِيثِ. وَقَدْ رَوَاهُ الطَّبَرَانِيُّ مِنْ غَيْرِ حَدِيثِهِ. اهـ.

قال في تحفة الأحوذي: قَالَ الْمُنْذِرِيُّ فِي التَّرْغِيبِ بَعْدَ ذِكْرِ هَذَا الْحَدِيثِ وَنَقْلِ كَلَامِ التِّرْمِذِيِّ هَذَا مَا لَفْظُهُ وَرَوَاهُ الْحَاكِمُ وَقَالَ

وَكَانَ صَدُوقًا قَالَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ، قَالَ: حَدَّثَنَا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، قَالَ: أَخْبَرَنِي ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، به. وما ذكره الحافظ الذهبي بقوله قُلْتُ: أَنْكَرُ مَا لَهُ حَدِيْثٌ رَوَاهُ عُثْمَانُ بنُ سَعِيْدٍ الدَّارِمِيُّ وَأَحْمَدُ بنُ الحَسَنِ -وَاللَّفْظُ لَهُ- قَالاَ: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ: حَدَّثَنَا الوَلِيْدُ بنُ مُسْلِمٍ، حَدَّثَنَا ابْنُ جُرَيْجٍ عَنْ عَطَاءٍ، وَعِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: بَيْنَا نَحْنُ عِنْدَ رَسُوْلِ اللهِ ρ إِذْ جَاءهُ عَلِيٌّ فَقَالَ: بِأَبِي أَنْتَ، وَأُمِّي الحديث. قَالَ التِّرْمِذِيُّ: حَسَنٌ غَرِيْبٌ لاَ نَعْرِفُهُ إِلَّا مِنْ حَدِيْثِ الوَلِيْدِ. قُلْتُ: هَذَا عِنْدِي مَوْضُوْعٌ، وَالسَّلاَمُ، وَلَعَلَّ الآفَةَ دَخَلَتْ عَلَى سُلَيْمَانَ ابْنِ بِنْتِ شُرَحْبِيْلَ فِيْهِ فَإِنَّهُ مُنْكَرُ الحَدِيْثِ، وَإِنْ كَانَ حَافِظاً فَلَو كَانَ قَالَ فِيْهِ: عَنِ ابْنِ جريج لراج ولكن صرح بالتحديث فقويت الرِّيْبَةُ، وَإِنَّمَا هَذَا الحَدِيْثُ يَرْوِيْهِ هِشَامُ بنُ عَمَّارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بنِ إِبْرَاهِيْمَ القُرَشِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَمُحَمَّدٌ هَذَا لَيْسَ بِثِقَةٍ، وَشَيْخُهُ لاَ يُدْرَى مَنْ هُوَ. اهـ. قلت: تكلم في تلخيص المستدرك على رواية الحاكم ووهن محمد بن إبراهيم، وسند الترمذي وابن جرير لا وجود لهذا الراوي.

صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِهِمَا... إلى أن قال: قَالَ طُرُقُ أَسَانِيدِ هَذَا الْحَدِيثِ جَيِّدَةٌ وَمَتْنُهُ غَرِيبٌ جِدًّا انْتَهَى[1].

---

(1) وقال الحافظ الذهبي في"تلخيص المستدرك": هذا حديث منكر شاذ، وقد حيرني والله جودة سنده، وقد ذكر هذا الحديث أيضاً الحافظ الذهبي في"ميزان الاعتدال"في ترجمة سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي، أحد رواة هذا الحديث، ثم قال: وهو مع نظافة سنده، حديث منكر جداً، في نفسي منه شيء، فالله أعلم. فلعل سليمان شبه له، وأدخل عليه، كما قال فيه أبو حاتم: لو أن رجلاً وضع له حديثاً لم يفهم. وقال الحافظ ابن حجر في"تهذيب التهذيب"عن سليمان هذا: قال يعقوب بن سفيان: كان صحيح الكتاب، إلا أنه كان يحول، فإن وقع فيه شيء فمن النقل.اهـ قلت: في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: حدثنا عبد الرحمن قال سمعت أبي يقول سألت يحيى بن معين عن أبي أيوب الدمشقي فقال: ليس به بأس، وهشام بن عمار أكيس منه. حدثنا عبد الرحمن قال سمعت أبي يقول سليمان بن شرحبيل صدوق مستقيم الحديث ولكنه أروى الناس عن الضعفاء والمجهولين، وكان عندي في حد: لو أن رجلا وضع له حديثا لم يفهم وكان لا يميز. وفي تهذيب الكمال: وَقَالَ أَبُو عُبَيد الآجري، عَن أبي دَاوُد: سمعت يحيى بْن مَعِين يَقُول: هشام بْن عمار كيس. قال أَبُو= =داود: وأَبُو أيوب، يعني سُلَيْمان بن بنت شرحبيل - خير منه، يعني من هشام. وقال الذهبي في السير: هُوَ الإِمَامُ, العَالِمُ الحَافِظُ مُحَدِّثُ دِمَشْقَ، أَبُو أَيُّوْبَ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بنِ عِيْسَى بنِ مَيْمُوْنِ بنِ عَبْدِ اللهِ التَّمِيْمِيُّ, الدِّمَشْقِيُّ, وَقَالَ مُعَاوِيَةُ بنُ صَالِحٍ, عَنْ يَحْيَى بنِ مَعِيْنٍ: ثِقَةٌ إِذَا رَوَى عَنِ المَعْرُوْفِيْنَ. وَقَالَ يَعْقُوْبُ الفَسَوِيُّ: كَانَ صَحِيْحَ الكِتَابِ إِلا أَنه كان يحول, فإن وَقَعَ فِيْهِ شَيْءٌ, فَمِنَ النَّقْلِ، وَسُلَيْمَانُ ثِقَةٌ. قَالَ الحَاكِمُ: قُلْتُ لِلدَّارَقُطْنِيِّ: سُلَيْمَانُ بنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ? قَالَ: ثِقَةٌ. قُلْتُ: أَلَيْسَ عِنْدَهُ مَنَاكِيْرُ? قَالَ: حَدَّثَ بِهَا عَنْ ضُعَفَاءَ, فَأَمَّا هُوَ, فَثِقَةٌ. قُلْتُ: هُوَ فِي نَفْسِهِ صَدُوْقٌ لَكِنَّهُ لَهِجَ بِرِوَايَةِ الغَرَائِبِ عَنِ المَجَاهِيْلِ وَالضُّعَفَاءِ.اهـ. قلت: قد روى عن ثقة وهو الوليد بالتحديث"أي قال حدثنا"، فارتفع الاشكال وليست روايته عن ضعيف أو مجهول، وكلام الذهبي عليه في السير من طريق واحد من

طريق محمد بن إبراهيم الذي تكلم فيه الذهبي، عن أبي صالح، وليس له ذكر عند ابن جرير والترمذي وغيرهما. قال الذهبي في السير: وَإِنَّمَا هَذَا الحَدِيْثُ يَرْوِيْهِ هِشَامُ بنُ عَمَّارٍ عَنْ مُحَمَّدِ بنِ إِبْرَاهِيْمَ القُرَشِيِّ عَنْ أَبِي صَالِحٍ عَنْ عِكْرِمَةَ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وَمُحَمَّدٌ هَذَا لَيْسَ بِثِقَةٍ، وَشَيْخُهُ لاَ يُدْرَى مَنْ هُوَ. وقوله: عن رواية الترمذي وله في كِتَابِ أَبِي عِيْسَى التِّرْمِذِيِّ حَدِيْثُ الدُّعَاءِ لِحِفْظِ القُرْآنِ، يَرْوِيْهِ عَنِ الوَلِيْدِ بنِ مُسْلِمٍ, قَالَ: حدثنا ابن جريج, والحديث شبه موضوع. اهـ قلت: لم يبين سبيل وضعه وقد سبق أن قال سنده نظيف وجود إسناده، وقد حدث به عن الوليد، والوليد هذا ثقة من الحفاظ، وهو حدث عن ابن جريج، وابن جريج ثقة فأمن، وروايته عن عطاء في الصحيحين. فذهب الإشكال وكلا الراوي والمروي عنه من الثقات. وعند الحاكم: حدثنا أبو النضر محمد الفقيه وأحمد بن محمد العنزي. قالا: حدثنا عثمان بن سعيد الدارمي"ح"وحدثني أبو بكر بن محمد بن جعفر المركي حدثنا محمد بن إبراهيم العبدي قالا: حدثنا أبو أيوب سليمان بن عبد الرحمن الدمشقي حدثنا الوليد بن مسلم فذكره اهـ. قلت: طريق الحاكم هذه غير اسناد ابن جرير الطبري= =والترمذي. واسناد الطبري والترمذي نظيفان، وأَحْمَدُ بْنُ الحَسَنِ الذي في سند الترمذي وابن جرير ثقة صدوق. وقال الحافظ الضياء في الأحاديث المختارة: قُلْتُ: رَوَاهُ أَبُو الْقَاسِمِ سُلَيْمَانُ بْنُ أَحْمَدَ الطَّبَرَانِيُّ، عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيِّ، عَنْ هِشَامِ بْنِ عَمَّارٍ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْقُرَشِيِّ، عَنْ أَبِي صَالِحٍ، وَعِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِنَحْوِهِ، وَفِيهِ زِيَادَةٌ عَلَى هَذَا بِمَجِيءِ عَلِيٍّ، عَلَيْهِ السَّلامُ، وَحَفِظَهُ كَمَا ذَكَرَ التِّرْمِذِيُّ، أَوْ نَحْوَهُ.اهـ قلت قرطام: محمد بن إبراهيم القرشي، وهشام بن عمار من رجال البخاري وابن حبان والطبراني وغيرهم، قال الطبراني في الدعاء والمعجم الكبير: حَدَّثَنَا الْحُسَيْنُ بْنُ إِسْحَاقَ التُّسْتَرِيُّ، ثنا هِشَامُ بْنُ عَمَّارٍ، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْقُرَشِيُّ، حَدَّثَنِي أَبُو صَالِحٍ، عَنْ عِكْرِمَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: قَالَ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ الْقُرْآنُ يَنْفَلِتُ مِنْ صَدْرِي،الحديث. ومن نفس طريق الطبراني عند ابن السني في اليوم والليلة. والعجيب أن الذهبي نفسه قال في كتابه السير: مُحَمَّدُ بنُ إِبْرَاهِيْمَ القُرَشِيُّ الدِّمَشْقِيُّ، قَالَ الكتَانِيُّ: كَانَ ثِقَةً، مَأْمُوْناً جَوَاداً، مَاتَ

وعنعنة ابن جريج عن عطاء كثيرة في الصحيحين، وسُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ أَبُو أَيُّوبَ الدِّمَشْقِيُّ عَنْ يحيى بن مَعِين: ليس به بأس. وَقَال عَبْد الرَّحْمَنِ بنُ أَبي حَاتِم: سمعت أَبِي يَقُول: سألت يحيى بنَ مَعِين عَن أبي أيوب الدمشقي. فقال: ليس به بأس، وَقَال معاوية بْن صالح، عَنْ يحيى بن مَعِين: ثقة إذا روى عن المعروفين وَقَال يعقوب بْن سُفْيَان: كَانَ صحيح الكتاب إلا أنه كَانَ يحول، فإن وقع فيه شيء فمن النقل، وسُلَيْمان ثقة وَقَال أيضا:

فِي شَوَّالٍ سَنَةَ ثَمَانٍ وَخَمْسِيْنَ وَثَلاَثِ مائَةٍ. قلت: كيف يقول الذهبي في السير: وَمُحَمَّدٌ هَذَا لَيْسَ بِثِقَةٍ، وَشَيْخُهُ لاَ يُدْرَى مَنْ هُوَ؟. وقد ذكر أنه ثقة ولا يسعه إلا توثيقه وهو من رجال البخاري في الصحيح.وعند الحاكم في المستدرك بإسناده: وَحَدَّثَنِي أَبُو بَكْرٍ مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ الْمُزَكِّي، ثنا مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ، قَالَا: ثنا أَبُو أَيُّوبَ سُلَيْمَانُ بْنُ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الدِّمَشْقِيُّ، ثنا الْوَلِيدُ بْنُ مُسْلِمٍ، ثنا ابْنُ جُرَيْجٍ، عَنْ عَطَاءِ بْنِ أَبِي رَبَاحٍ، وَعِكْرِمَةَ، مَوْلَى ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، وعند ابن عساكر من طريق محمد بن إبراهيم العبدي أيضا، وعند الحاكم في المستدرك والسنن الكبرى عند البيهقي. من جملة من روى عنهم **مُحَمَّدُ بْنُ إِبْرَاهِيمَ الْعَبْدِيُّ**، الثقة أَبُو صَالِحٍ الْحَكَمُ بْنُ مُوسَى الْقَنْطَرِيُّ، وأَبُو صَالِحٍ مَحْبُوبُ بْنُ مُوسَى الثقة. والمتتبع يقف على وهم الحافظ الذهبي واشتبه عليه بين محمد بن إبراهيم القرشي= =بغيره، حيث ضعف رجلا ثقة، وتعقب الذهبي واقع على محمد بن إبراهيم الذي هو العبدي وليس محمد بن إبراهيم القرشي، وذكره للقرشي وهم، ولم يفلح أيضا فإن العبدي مقبول. قال المزي في تهذيب الكمال في أسماء الرجال قال: سألت أبا علي صالح بن مُحَمَّد جزرة الحافظ عن سريج بن يونس فَقَالَ: ثقة ثقة ثقة، لو رأيته لقرت عينك، وسألته عن يحيى بن أيوب فَقَالَ: ثقة ثقة ثقة لو رأيته لقرت عينك به. قال أَبُو علي: وثالثهم الحكم بن موسى القنطري الثقة المأمون، هؤلاء الثلاثة تقطعوا من العبادة. وقال الحافظ المزي مبينًا أبا صالح من هو قال: قال: حَدَّثَنَا أَبُو عَبْد اللَّهِ مُحَمَّد بْن إبراهيم، حَدَّثَنَا أبوصالح، يعَني: محبوب بْن موسى.اهـ. وليس مجهولا بل معروف وثقة.

سألت أبا داود عَنْ **سُلَيْمان ابْن بنت شرحبيل** فقال: ثقة يخطئ كما يخطئ الناس. وَقَال النَّسَائي: صدوق. وَقَال أَبُو حاتم ابن حبان: يعتبر حديثه إِذَا روى عن الثقات المشاهير، فأما إذا روى عن المجاهيل ففيها مناكير، وَقَال الحاكم أَبُو عَبْد اللَّهِ: قلت للدارقطني: سُلَيْمان بْن عَبْد الرحمن؟ قال: ثقة. قلت أليس عنده مناكير؟ قال: حدث بها عَنْ قوم ضعفى، فأما هو فثقة. كما في تهذيب الكمال في أسماء الرجال للحافظ المزي والجرح والتعديل لابن أبي حاتم. أما الوليد بن مسلم: قَال أَبُو زُرْعَة الدمشقي أيضا: سألت أَبَا مسهر عَنِ الوليد ابن مسلم فَقَالَ: كَانَ من ثقات أصحابنا، وفي رواية: من حفاظ. أصحابنا. وَقَال العجلي، ويعقوبُ بنُ شَيْبَة: الْوَلِيد بْن مسلم ثقة. وَقَال محمد بنُ إبراهيم الأصبهاني: قلتُ لأبي حاتم: ما تقول فِي الْوَلِيد بْن مسلم؟ قال: صالح الْحَدِيث. وقال القرطبي في تفسيره: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ρ فِي تَفْسِيرِ قَوْلِهِ تَعَالَى مُخْبِرًا عَنْ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لِبَنِيهِ:"سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي":"إِنَّهُ أَخَّرَ ذَلِكَ إِلَى السَّحَرِ"خَرَّجَهُ التِّرْمِذِيُّ. قَوْلُهُ تَعَالَى: (قَالُوا يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا إِنَّا كُنَّا خَاطِئِينَ) فِي الْكَلَامِ حَذْفٌ، التَّقْدِيرُ: فَلَمَّا رَجَعُوا مِنْ مِصْرَ قَالُوا يَا أَبَانَا، وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الَّذِي قَالَ لَهُ:"تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ"بَنُو بَنِيهِ أَوْ غَيْرُهُمْ مِنْ قَرَابَتِهِ وَأَهْلِهِ لَا وَلَدُهُ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا غُيَّبًا، وَكَانَ يَكُونُ ذَلِكَ زِيَادَةً فِي الْعُقُوقِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَإِنَّمَا سَأَلُوهُ الْمَغْفِرَةَ، لِأَنَّهُمْ أَدْخَلُوا عَلَيْهِ مِنْ أَلَمِ الْحُزْنِ مَا لَمْ يَسْقُطِ الْمَأْثَمُ عَنْهُ إِلَّا بِإِحْلَالِهِ. قَوْلُهُ تَعَالَى: (**قَالَ سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي**) قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ: أَخَّرَ دُعَاءَهُ إِلَى السَّحَرِ. وَقَالَ الْمُثَنَّى بْنُ الصَّبَّاحِ عَنْ طَاوُسٍ قَالَ: سَحَرُ لَيْلَةِ الْجُمُعَةِ، وَوَافَقَ ذَلِكَ لَيْلَةَ عَاشُورَاءَ. وَفِي دُعَاءِ الْحِفْظِ- مِنْ كِتَابِ التِّرْمِذِيِّ- عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ أَنَّهُ قَالَ: بَيْنَمَا نحن عند رسول الله ρ إِذْ جَاءَهُ عَلِيُّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ- رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- فَقَالَ:- بِأَبِي أَنْتَ وَأُمِّي- تَفَلَّتَ هَذَا الْقُرْآنُ مِنْ صَدْرِي، فَمَا أَجِدُنِي أَقْدِرُ عَلَيْهِ، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ρ:"أَفَلَا أُعَلِّمُكَ كَلِمَاتٍ يَنْفَعُكَ

اللَّهُ بِهِنَّ وَيَنْفَعُ بِهِنَّ مَنْ عَلَّمْتَهُ وَيُثَبِّتُ مَا تَعَلَّمْتَ فِي صَدْرِكَ"قَالَ: أَجَلْ يَا رَسُولَ اللَّهِ! فَعَلِّمْنِي، قَالَ:"إِذَا كَانَ لَيْلَةُ الْجُمْعَةِ فَإِنِ اسْتَطَعْتَ أَنْ تَقُومَ فِي ثُلُثِ اللَّيْلِ الْآخِرِ فَإِنَّهَا سَاعَةٌ مَشْهُودَةٌ وَالدُّعَاءُ فِيهَا مُسْتَجَابٌ وَقَدْ قَالَ أَخِي يَعْقُوبَ لِبَنِيهِ"سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي"يَقُولُ حَتَّى تَأْتِيَ لَيْلَةُ الْجُمْعَةِ"وَذَكَرَ الْحَدِيثَ. وَقَالَ أَيُّوبُ بْنُ أَبِي تَمِيمَةَ السِّخْتِيَانِيُّ عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ قَالَ:"سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي"فِي اللَّيَالِي الْبِيضِ، فِي الثَّالِثَةَ عَشْرَةَ، وَالرَّابِعَةَ عَشْرَةَ، وَالْخَامِسَةَ عَشْرَةَ فَإِنَّ الدُّعَاءَ فِيهَا مُسْتَجَابٌ. وَعَنْ عَامِرٍ الشَّعْبِيِّ قَالَ:"سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي"أَيْ أَسْأَلُ يُوسُفَ إِنْ عَفَا عَنْكُمُ اسْتَغْفَرْتُ لَكُمْ رَبِّي، وَذَكَرَ سُنَيْدُ بْنُ دَاوُدَ قَالَ: حَدَّثَنَا هُشَيْمٌ قَالَ حَدَّثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ إِسْحَاقَ عَنْ مُحَارِبِ بْنِ دِثَارٍ عَنْ عَمِّهِ قَالَ: كُنْتُ آتِي الْمَسْجِدَ فِي السَّحَرِ فَأَمُرُّ بِدَارِ ابْنِ مَسْعُودٍ فَأَسْمَعُهُ يَقُولُ: اللَّهُمَّ إِنَّكَ أَمَرْتَنِي فَأَطَعْتُ، وَدَعَوْتَنِي فَأَجَبْتُ، وَهَذَا سَحَرٌ فَاغْفِرْ لِي، فَلَقِيتُ ابْنَ مَسْعُودٍ فَقُلْتُ: كَلِمَاتٌ أَسْمَعُكَ تَقُولُهُنَّ فِي السَّحَرِ فَقَالَ: إِنَّ يَعْقُوبَ أَخَّرَ بَنِيهِ إِلَى السَّحَرِ بِقَوْلِهِ:"سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي".اهـ.

وَقَالَ كَثِيرٌ مِنَ الْمُفَسِّرِينَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى إِخْبَارًا عَنْ يَعْقُوبَ: أَنَّهُ قَالَ لِبَنِيهِ: {سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي} [يُوسُفَ 98] **قَالُوا: أَخَّرَهُمْ إِلَى وَقْتِ السَّحَرِ. فعلم بذلك عند جمع من المفسرين ومن تفسير بعض الصحابة والتابعين والسلف أنه أخرهم إلى وقت السحر، وروي عن رسول الله ρ أيضا. ومن المعلوم أنه إذا طلب الكافر من أحد المسلمين أن يدخله في الإسلام لا يجوز تأخيره بل يبادر إلى تلقينه شهادة الإسلام فورًا.** والأمر الثاني الذي ذهب إليه بعض الطلبة من أصحابنا أن قول إخوة يوسف عليه السلام {إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ} [يُوسُفَ 8]. قالوا ذلك أولا كما أخبر ربنا سبحانه وتعالى عنهم وكما هو أيضا في ترقيم الآية، وقد حكموا عليهم هؤلاء الطلبة بقولهم هذا أنهم كفروا لنسبتهم الضلال لسيدنا

يعقوب عليه السلام، ثم تردد نسبة الضلال مرتين لسيدنا يعقوب في نفس سورة يوسف، تقدم ذكر الآية، والثانية قوله سبحانه وتعالى: {قَالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ} [يُوسُف 95]، **على قول أبي جعفر الطبري وقتادة وغيرهما من السلف أن القائلين بذلك بعض أولاده**، أقول: لا أعلم أن أحدًا من العلماء نسبهم إلى الكفر أولا وثانيًا، وعلى مقتضى قول بعض الطلبة الذين حكموا على إخوة يوسف بالكفر في قولهم الأول، أن يحكموا عليهم بالكفر في قولهم الثاني بناء على أن قوله تعالى حاكيًا عن القائلين{قَالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ} هم أنفسهم في كلا المرتين، ولا قائل به من العلماء بأنهم كفروا مرتين على فرض أنهم كفروا أول مرة بقولهم على زعم بعض طلبة العلم، فوصف سيدنا يعقوب عليه السلام بالضلال في الآية الأولى السابقة، والمرة الأولى هو عين الضلال في الآية الثانية واللاحقة، فإن قالوا هؤلاء الطلبة في كلا الحالتين لما نسبوا الضلال لسيدنا يعقوب عليه السلام كفروا، يقال لهم من قال ذلك من أهل العلم وأين أخبر الله سبحانه وتعالى أنهم رجعوا عن كفرهم وعادوا إلى الإسلام بعد أن كفروا بزعمكم؟ فلا جواب لهم عن ذلك البتة، لأنهم إن قالوا: معنى الاستغفار لهم هو طلبهم في الدخول في الإسلام، ضلل هؤلاء الطلبة أنفسهم لتأخير سيدنا يعقوب الاستغفار بنص الآية التي أبانت عن تأخير يعقوب الاستغفار لهم فِي قَوْلِهِ تَعَالَى إِخْبَارًا عَنْ يَعْقُوبَ: أَنَّهُ قَالَ لِبَنِيهِ: {**سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ رَبِّي**}.

ومن ذلك يعلم أنه لا دليل جدلا على تكفير إخوة يوسف، وما حققه الشيخ أبو الطيب يوسف ميناوي هنا في نفي التكفير عنهم هو الحق والصواب ولم يأت ببدعة كما زعم هؤلاء الطلبة، بل الحق يقال هم واقعون في بدع التفسير. قال الحافظ أبو جعفر الطبري في تفسيره: الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: {قَالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ} [يوسف: 95] يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: قَالَ الَّذِينَ **قَالَ**

لَهُمْ يَعْقُوبُ مِنْ وَلَدِهِ {إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ لَوْلَا أَنْ تُفَنِّدُونِ} [يوسف: 94] تَاللَّهِ أَيُّهَا الرَّجُلُ، إِنَّكَ مِنْ حُبِّ يُوسُفَ وَذِكْرِهِ، لَفِي خَطَئِكَ وَزَلَلِكَ الْقَدِيمِ لَا تَنْسَاهُ، وَلَا تَتَسَلَّى عَنْهُ. وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ. حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: {قَالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ} [يوسف: 95] أَيْ مِنْ حُبِّ يُوسُفَ لَا تَنْسَاهُ وَلَا تَسْلَاهُ، قَالُوا لِوَالِدِهِمْ كَلِمَةً غَلِيظَةً، **لَمْ يَكُنْ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَقُولُوهَا لِوَالِدِهِمْ** وَلَا لِنَبِيِّ اللَّهِ ρ".

ومن جملة ما قال القاضي الحافظ أبو الفضل عياض بن موسى اليحصبي (المتوفى: 544هـ) في"الشفا بتعريف حقوق المصطفى": فَإِنْ قلت فما معنى قوله: {ووجدك ضالا فهدى} فَلَيْس هُو مِن الضَّلال الَّذِي هُو الكُفْر؟ قِيل ضَالًا عَن النُّبُوَّة فَهَدَاك إِلَيْهَا، قاله الطَّبَرِيّ، وَقِيل وَجَدَك بَيْن أَهْل الضَلَال فَعَصَمَك من ذَلِك وَهَدَاك بالإيمان وَإِلَى إِرْشَادِهِم وَنَحْوَه عَن السُّدّيّ وَغَيْر وَاحِد، وَقِيل ضالًا عَن شَرِيعَتِك أَي لَا تَعْرِفُهَا فَهَدَاك إِلَيْهَا،قَال ابن عَبَّاس لَم تَكُن لَه ضَلَالَة مَعَصِيَة وَقِيل هَدَى: أَي بَيْن أَمْرَك بِالْبَرَاهِين وقيل: (ووجدك ضالا) بين مكة والمدينة فهداك إِلَى الْمَدِينَة وَقِيل الْمَعْنَى وَجَدَك فَهَدَى بك ضَالًا، وَعَن جعفر بن مُحَمَّد {وَوَجَدَكَ ضَالا} عَن مَحَبَّتِي لَك فِي الْأَزَل أي لَا تَعْرِفُهَا فَمَنَنْت عَلَيْك بِمَعْرِفَتِي، وَقَرأ الحسن بن علي {ووجدك ضال فَهَدَى} أَي اهْتَدَى بك، وَقَال ابن عَطَاء: {وَوَجَدَكَ ضَالًّا} أَي: مُحِبًا لِمَعْرِفَتِي «وَالضَّالُّ» الْمُحِبُّ كَمَا قَالَ «إِنَّكَ لَفِي ضَلالِكَ الْقَدِيمِ أي محبتك القديمة. ولم يريدوا ههنا في الدين. إذ قَالُوا ذَلِكَ فِي نَبِيِّ اللَّهِ لَكَفَرُوا. وَمِثْلُهُ عِنْدَ هَذَا قَوْلُهُ: {إِنَّا لَنَراها فِي ضَلالٍ مُبِينٍ} أي محبة بيّنة. وَقَال الجُنَيْد وَوَجَدَك مُتَحَيرًا فِي بَيَان مَا أنزل إِلَيْك فَهَدَاك لِبَيَانِه لقوله (**وأنزلنا إليك الذكر**) الآيَة، وَقِيل وَوَجَدَك لَم يَعْرِفْك أحَد بالنُّبُوَّة حَتَّى أظْهَرَك فَهَدَى بك السُّعَدَاء وَلَا أعْلَم أحَدًا قَال مِن الْمُفَسّرِين فِيهَا ضالًا عَن الْإِيمَان، وَكَذَلِك فِي قِصَّة مُوسَى

عَلَيْه السَّلَام قَوْله: (فَعَلْتُهَا إِذًا وَأَنَا مِنَ الضالين) أي مِن المُخْطِئِين الْفَاعِلِين شَيْئًا بِغَيْر قَصْدٍ. قالَه ابن عَرَفَة، وَقَال الْأَزْهَرِيّ: مَعْنَاه مِن النَّاسِين وَقَد قِيل ذَلِك فِي قَوْلِه (وَوَجَدَكَ ضَالا فَهَدَى) أي ناسيًا كَمَا قَال تَعَالَى: (أَنْ تَضِلَّ إحداهما) فإن قُلْت فَمَا مَعْنَي قَوْلِه: (مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتَابُ وَلا الإِيمَانُ) فالجَواب: أَنّ السَّمْرَقَنْدِيّ قَال: مَعْنَاه مَا كُنْت تَدْرِي قَبْل الْوَحْي أن تَقْرَأ الْقُرْآن وَلَا كَيْف تَدْعُو الخَلْق إِلَى الْإِيمَان، وَقَال بَكْر الْقَاضِي نَحْوَه، قَال وَلَا الْإِيمَان الَّذِي هُو الْفَرَائض وَالأحْكَام، قال: فكان قيل مُؤْمِنًا بِتَوْحِيدِه ثُمّ نَزَلَت الْفَرَائض التي لَم يَكُن يَدْرِيهَا قبل فَزَاد بالتَّكْلِيف إيمَانًا وَهُو أحْسَن وَجُوهِه اهـ.

قال الفقيه ملا علي القاري في شرح الشفا: (وقال ابن عطاء: وَوَجَدَكَ ضَالًّا أي محبّا لمعرفتي) فهداك إلى طريق محبتي وسبيل مودتي (والضّالّ المحبّ) أي في بعض اللغات (كما قال) أي سبحانه وتعالى حكاية عن بني يعقوب مخاطبين لأبيهم {إِنَّكَ لَفِي ضَلالِكَ الْقَدِيمِ} [يُوسُفَ: 95] أَيْ مَحَبَّتِكَ القديمة ولم يريدوا ههنا) ويروى هنا أي الضلال (فِي الدِّينِ إِذْ لَوْ قَالُوا ذَلِكَ فِي نبيّ الله) أي يعقوب (لكفروا) أي بيقين (ومثله) أي في مبناه ومعناه (عند هذا) أي ابن عطاء (قوله) أي الله سبحانه حكاية عنهم {إِنَّا لَنَرَاهَا فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ} أَيْ مَحَبَّةٍ بيّنة، أي ليوسف ومودة ظاهرة من كثرة التلهف والتأسف وفسر بعضهم الضلال في هذه الآية بالخطأ حيث اختار محبة الصغيرين على محبة أولاده الكبار العشرة الذين هم عصبة وأرباب قوة وشوكة. أي ومثل وجدك ضالا مما يورث اشكالا ويدفع حالا ومآلا {فِي قِصَّةِ مُوسَى عَلَيْهِ السَّلَامُ قَوْلِهِ: فَعَلْتُها إِذاً وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ} [الشُّعَرَاءِ: 20] أَيْ مِنَ المخطئين الفاعلين شيئا بغير قصد) أي تعمد قتل. (قاله ابن عرفة) وهو من كبار المفسرين المعتبرين المشهور بالعبدي المؤدب يروي عن ابن المبارك وغيره وعنه الترمذي وابن ماجه وابن أبي حاتم والصفار

وثقه ابن معين مات سنة سبع وخمسين ومائتين بسامرا وعاش مائة وسبعا أو عشرا قيل المراد به نفطويه ولا يبعد أن يكون المعنى من الذاهلين إلى ما يفضي إليه الوكز ويؤيده قراءة ابن مسعود من الجاهلين، (وقال الأزهريّ) هو الإمام اللغوي أبو منصور محمد بن أحمد بن الأزهر الهروي صاحب تهذيب اللغة وغير ذلك مات سنة سبعين وثلاثمائة (معناه من النّاسين وقد قيل ذلك) أي المعنى الذي ذكر (فِي قَوْلِهِ: {وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدى} أَيْ نَاسِيًّا كَمَا قَالَ تَعَالَى {أَنْ تَضِلَّ إِحْداهُما} [الْبَقَرَةِ: 282] بفتح همزة أن وكسرها (فإن قلت فما معنى قوله: {مَا كُنْتَ تَدْرِي مَا الْكِتابُ وَلَا الْإِيمانُ} [الشورى: 52] فالجواب أي على وجه الصواب (أنّ السّمرقنديّ) وهو الإمام أبو الليث (قَالَ مَعْنَاهُ مَا كُنْتَ تَدْرِي قَبْلَ الْوَحْيِ أَنْ تَقْرَأَ الْقُرْآنَ وَلَا كَيْفَ تَدْعُو الْخَلْقَ إِلَى الْإِيمَانِ، وَقَالَ بَكْرٌ الْقَاضِي نَحْوَهُ؛ قَالَ) أي السمرقندي أو بكر القاضي واقتصر الدلجي على الأول لزيادة البيان (ولا الإيمان) يروى وأراد الإيمان (الّذي هو الفرائض والأحكام) وحاصله نفي تفاصيل شرائع الإيمان والإسلام، (قال وكان قبل) أي قبل الوحي (مؤمنا بتوحيده) أي لربه إجمالا (ثمّ نزلت الفرائض) أي من الصلاة والصيام والزكاة وحج بيت الله الحرام (الّتي لم يكن يدريها) أي أصلها أو تفصيلها (قبل) أي قبل الوحي (فزاد بالتّكليف) أي بتكليف كل فرض (إيمانا) أي إيقانا به وإحسانا لقيامه (وهذا) ويروي وهو (أحسن وجوهه). اهـ.

وفي السيرة الحلبية وفي كلام بعض المفسرين في تفسير قوله تعالى: {وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدى} [الضّحى: الآية 7] روي عن النبي ρ أنه قال: «ضللت عن جدي عبد المطلب وأنا صبي وصار ينشد وهو متعلق بأستار الكعبة: يا رب رد ولدي محمدا- البيت، فجاء أبو جهل بين يديه على ناقة وقال لجدي ألا تدري ما وقع من ابنك؟ فسأله فقال: أنخت الناقة وأركبته من خلفي، فأبت أن تقوم،

فأركبته من أمامي فقامت» ويحتاج إلى جمع على تقدير صحة كل مما ذكر. وقد يقال: لا مانع من تعدد ذلك، ويدل لذلك أن بعض المفسرين قال في تفسير قوله تعالى: {وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدى} [الضّحى: الآية 7] قيل ضل عن حليمة مرضعته. وقيل ضل عن جده عبد المطلب وهو صغير. اهـ مختصرا.

قال أحمد بن محمد بن أبى بكر بن عبد الملك القسطلاني في المواهب اللدنية بالمنح المحمدية: قال الله تعالى: وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدى ».

اعلم أنه قد اتفق العلماء على أنه ρ ما ضل لحظة واحدة قط، وهل هو جائز عقلا على الأنبياء- صلوات الله وسلامه عليهم- قبل النبوة؟ قالت المعتزلة: هو غير جائز عقلا لما فيه من التنفير. وعند أصحابنا: أنه جائز فى العقول، ثم يكرم الله من أراد بالنبوة، إلا أن الدليل السمعى قام على أن هذا الجائز لم يقع لنبى، قال الله تعالى: ما ضَلَّ صاحِبُكُمْ وَما غَوى قاله الإمام فخر الدين[1] وقال

---

(1) قال الزرقاني على المواهب: قال الله تعالى {وَوَجَدَكَ ضَالًّا فَهَدَى} [الضحى: 7] أي: منها هذه الآية، لأن القواطع دلت على أن ظاهرها ليس بمراد، وأفاد هذا بنقل الإجماع، بقوله:"اعلم أنه قد اتفق العلماء على أنه ρ ما ضل لحظة واحدة"قط"؛ بأن ظن بالله ما هو محال عليه،"وهل هو"أي الضلال المفهوم من قوله: ما ضل"جائز عقلًا على الأنبياء صلوات الله وسلامه عليهم أجمعين قبل النبوة، قالت: المعتزلة هو غير جائز عقلًا لما فيه"أي: تجويز تلبسهم به وظهوره عليهم"من التنفير"عن اتباعهم بعد الوحي وإجابتهم للإيمان والطاعة، ولا يخفى أن هذه علة باردة، فالتنفير فعل المنفر، وأي فعل في تجويز العقل، فالتجويزات العقلية لا يلزم منها شيء البتة، فالعقل يجوز انقلاب البحر دمًا والحجر ذهبًا، ونحو ذلك قرره شيخنا،"وعند أصحابنا"أهل السنة"أنها جائز في العقول"وهو أبلغ في اتباعهم، لأنه حيث جاز عقلًا، ولم يقع علم أنهم مصطفون عند الله صادقون فيما أخبروا به عنه"ثم يكرم الله من أراده بالنبوة"بالعصمة من ابتدائه إلى منتهاه

الإمام أبو الفضل اليحصبى فى «الشفاء»: والصواب أنهم معصومون قبل النبوة من الجهل بالله وصفاته، والتشكك فى شىء من ذلك، وقد تعاضدت الأخبار والآثار عن الأنبياء بتنزيههم عن هذه النقيصة منذ ولدوا، ونشأتهم على التوحيد والإيمان، بل على إشراق أنوار المعارف، ونفحات ألطاف السعادة، ولم ينقل أحد من أهل الأخبار أن أحدا نبئ واصطفى ممن عرف بكفر وإشراك قبل ذلك، ومستند هذا الباب النقل ثم قال: وقد استبان لك بما قررناه ما هو الحق من عصمته ρ عن الجهل بالله وصفاته، أو كونه على حالة تنافى العلم بشىء من ذلك كله جملة بعد النبوة عقلا وإجماعا، وقبلها سمعا ونقلا، ولا بشىء مما قررناه من أمور الشرع وأداه عن ربه من الوحى قطعا، عقلا وشرعا، وعصمته عن الكذب وخلف القول منذ نبأه الله وأرسله، قصدا وغير قصد، واستحالة ذلك عليه شرعا وإجماعا، نظرا وبرهانا، وتنزيهه عنه قبل النبوة قطعا، وتنزيهه عن الكبائر إجماعا، وعن الصغائر تحقيقا، وعن استدامة السهو والغافلة، واستمرار الغلط والنسيان عليه فيما شرعه للأمة، وعصمته فى كل حالاته من رضى وغضب، وجد ومزح. اهـ. فليعلم أن أخوة يوسف عليه السلام

فحذف صلة يكرم ولذا عدل عن أن يقول ثم يكرمهم"على أن الدليل السمعي، قام على أن هذا الجائز لم يقع النبي"من الأنبياء أصلًا قال الله تعالى: {مَا ضَلَّ صَاحِبُكُمْ وَمَا غَوَى} [النجم: 2]،"قاله الإمام فخر الدين"الرازي: ويقال عليه الآية في حق نبينا، فكيف صح جعلها دليلًا على جميع الأنبياء إذ لا يلزم من نفي ذلك عنه نفيه عنهم، ثم هي إنما سيقت في مقام نفي ما نسبه المشركون إليه، وكان بعد النبوة، والجواب: أما الأول، فالعلة في نفي الضلال العصمة لإكرام الله تعالى له بالنبوة، وهذه العلة يشاركه فيها جميع الانبياء، فالآية نص فيه وقياس في باقيهم، وأما الثاني، فالأفعال بمنزلة النكرات والنكرة، تعم فكأنه قال: ما صدر منه ضلال لا قبل النبوة ولا بعدها.اهـ.

فعلوا تلك الفعلة الشنيعة مع نبي الله يوسف ومع أبيه يعقوب عليهما السلام لكنهم لم يصلوا إلى حد الكفر بما فعلوه، وكما علمت أن المفسرين والعلماء أطبقوا على أنه ليس المراد من الضلال عن الدين بل المراد منه الخطأ في تدبير أمر الدنيا في شأننا ونحو ذلك من التفسيرات، ثم لو أراد هؤلاء المشايخ قول الحق واتباع سبيل الحق والصراط المستقيم لبينوا للناس أن لغة العرب واسعة قد تكون الكلمة الواحدة لها عدة معان، فالفعل "ضل" له أيضا معان كثيرة في لغة العرب فلو كان مجرد لفظ الضلالة مذمة وتنقيصا واستهزاء في كل إيراد يرد فيه هذا اللفظ لما قال الله تعالى في حق سيدنا محمد ρ {ووجدك ضالا فهدى} فهل قول الله تعالى في حق سيدنا محمد ρ {ووجدك ضالا فهدى} ذم له وتنقيص واستخفاف به؟ حاشا أن يكون كذلك.

قال الحافظ ابن الجوزي في تفسيره: قوله تعالى: {إِنَّ أَبانا لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ} فيه ثلاثة أقوال:

أحدها: لَفي خَطَأٍ من رأيه، قاله ابن زيد.

والثاني: في شَقَاءٍ، قاله مقاتل والمراد به عناء الدنيا.

والثالث: لفي ضلال عن طريق الصواب الذي يقتضي تعديل المحبة بيننا، لأن نفعنا له أعم.

قال الزجاج: ولو نسبوه إلى الضلال في الدين كانوا كفاراً، إنما أرادوا: إنه قدَّم ابنين صغيرين علينا في المحبة ونحن جماعة نفعنا أكثر.اهـ.

قلت قرطام: وهذا جواب مفحم من أحد علماء اللغة من السلف المتأخرين على بعض الناس ممن أطلقوا تكفير إخوة يوسف. **وفي تفسير القاضي الماوردي الشافعي:واختلف فيهم هل كانوا حينئذ بالغين؟ فذهب قوم إلى أنهم كانوا بالغين مؤمنين ولم يكونوا أنبياء بعد لأنهم قالوا {يا أبانا استغفر لنا ذنوبنا إنا كنا خاطئين} وهذه حالة لا تكون إلا من بالغ** , وقال آخرون: بل كانوا غير

بالغين لأنهم قالوا {أرسله معنا غداً نرتع ونلعب} وإنما استغفروه بعد البلوغ. اهـ.

قلت: وهذا نص آخر على أنهم لم يكونوا كافرين. وفي تفسير الإمام المجتهد العز بن عبد السلام: {ضَلالٍ مُّبِينٍ} محبة ظاهرة، أو خطأ في رأيه، أو جور في فعله لتفضيله الصغير على الكبير والقليل على الكثير ومن لا يراعي ماله على من يراعيه **وكانوا حينئذ بالغين مؤمنين ليسوا بأنبياء** لقولهم: {استغفر لنا ذنوبنا) إلى {خاطئين}، أو لم يبلغوا لقولهم: {ويلعب}. اهـ.

قلت: وهذا نص أنهم كانوا مؤمنين من إمام مجتهد وشيخ الإسلام كما قال فيه ذلك العلامة التاج السبكي والحافظ السيوطي والحافظ ابن كثير والحافظ الذهبي والفقيه ابن حجر الهيتمي وغيرهم. وفي تفسير الواحدي: {إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ} [يوسف: 8] قال ابن الأنباري: ضل بإيثارهما علينا ضلال خطأ يلحقه ضرره في دنياه، إذ كنا أنفع له في القيام بمواشيه من يوسف وأخيه. وقال أهل المعاني: إن أبانا في ذهاب عن طريق الصواب الذي فيه التعديل بيننا في المحبة. اهـ. وبهذا قال أيضا الزمخشري المعتزلي في تفسيره. قال:{ إِنَّ أَبانا لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ} أى في ذهاب عن طريق الصواب في ذلك . اهـ.

قلت: أهل اللغة والمعاني بينوا المراد وكشفوا عن معنى الضلال الذي حيث أطلقوه كما هو ظاهر من نقولهم ـ ولم يقولوا عنهم ضلوا في دينهم. **وفي تفسير العلامة السمعاني: وَقَوله: {إِن أَبَانَا لفي ضلال مُبين} مَعْنَاهُ: إِن أَبَانَا لفي خطأ ظَاهر. فَإِن قَالَ قَائِل: كَيفَ وصفوا رَسُولا من رسل الله مثل يَعْقُوب بالضلالة؟ الْجَواب عَنهُ: لَيْسَ (الْمَعْنى) من الضلال هَاهُنَا هُوَ الضلال فِي الدّين، وَلَو أرادوه صَارُوا كفَّارًا؛ وَإِنَّمَا المُرَاد من الضلال هَاهُنَا: هُوَ الْخَطَأ (فِي تَدْبِير) أَمر الدُّنْيَا، وعنوا بذلك: أَنا أولى بالمحبة فِي تَدْبِير أَمر الدُّنْيَا؛ لأَنا أَنْفَع لَهُ وأكبر من يُوسُف،**

ونصلح لَهُ أَمر معايشه، وَنرعى لَهُ مواشيه؛ فَهُوَ مخطىء من هَذَا الْوَجْه. اهـ.

قلت قرطام: وهذا نص في نفي الكفر عنهم من عالم جامع بين الأصول والفقه والتفسير والحديث. قال الحافظ الذهبي في السير في ترجمة السمعاني: الإِمَامُ العَلاَّمَةُ، مُفْتِي خُرَاسَان، شَيْخُ الشَّافعيَة، أَبُو المُظَفَّرِ مَنْصُوْرُ بنُ مُحَمَّدِ بنِ عَبْدِ الجَبَّارِ بن أَحْمَدَ التَّمِيْمِيّ، السَّمْعَانِيُّ، المَرْوَزِيّ، الحَنَفِيُّ، ثُمَّ الشَّافِعِيُّ. قَالَ عَبْدُ الغَافِرِ فِي"تَارِيْخِهِ": هُوَ وَحِيدُ عصره فِي وَقته فَضْلاً وَطرِيقَةً، وَزُهْداً وَوَرِعاً، مِنْ بَيْتِ العِلْم وَالزُّهْد، تَفَقَّهَ بِأَبِيْهِ، وَصَارَ مِنْ فُحُوْل أَهْلِ النَّظَر، وَأَخَذَ يُطَالِعُ كتبَ الحَدِيْث، وَحَجَّ وَرَجَعَ، وَترك طرِيقَتَه الَّتِي نَاظَرَ عَلَيْهَا ثَلاَثِيْنَ سَنَةً، وَتَحَوَّلَ شَافِعِيّاً، وَأَظْهَرَ ذَلِكَ فِي سَنَةِ ثمانٍ وَسِتِّيْنَ، إلى أن قال..... وَكَانَ بَحْراً فِي الوعظِ، حَافِظاً، فَظَهَرَ لَهُ القَبُولُ، وَاسْتَحكمَ أَمرُه فِي مَذْهَب الشَّافِعِيّ، ثُمَّ عَادَ إِلَى مَرْوَ، وَدَرَّس بِهَا فِي مَدرسَةِ الشَّافعيَة، وَقَدَّمه النِّظَام عَلَى أَقرَانِهِ، وَظَهر لَهُ الأَصْحَابُ، وَخَرَجَ إِلَى أَصْبَهَانَ، وَهُوَ فِي ارْتقَاء. وَبِخَطِّ أَبِي جَعْفَرٍ: سَمِعْتُ إِمَام الحَرَمَيْنِ يَقُوْلُ: لَوْ كَانَ الفِقْه ثَوْباً طَاوِياً، لَكَانَ أَبُو المُظَفَّرِ السَّمْعَانِيّ طِرَازَهُ. اهـ.

قلت: إذا علمتَ ووقفتَ على تبحره في العلم من الفقه وأصوله والحديث، ونصه في نفي التكفير عن إخوة يوسف بصريح العبارة لقطعتَ صحة ما ذهب إليه من نفي التكفير عنهم، وتفسيره للضلال على محمل غير الذي تذهبون إليه وهمًا،أيها الطلبة ومخالفًا ما عليه أهل التفسير والأصول والفقه، والعبرة بالاتباع وليس بالابتداع. قال الإمام محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: 510هـ) في تفسيره: قوله: {إِنَّ أَبانا لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ}، أَيْ خَطَإٍ بَيِّنٍ فِي إِيثَارِهِ يُوسُفَ وَأَخَاهُ علينا، وليس المراد منه الضَّلَالِ عَنِ الدِّينِ، وَلَوْ أَرَادُوهُ لَكَفَرُوا بِهِ، **بَلِ الْمُرَادُ مِنْهُ الْخَطَأُ**

فِي تَدْبِيرِ أَمْرِ الدُّنْيَا يَقُولُونَ نَحْنُ أَنْفَعُ لَهُ فِي أَمْرِ الدُّنْيَا وَإِصْلَاحِ أَمْرِ مَعَاشِهِ وَرعْي مَواشيهِ من يوسف، فَنَحْنُ أَوْلَى بِالْمَحَبَّةِ مِنْهُ، فَهُوَ مُخْطِئٌ فِي صَرْفِ مَحَبَّتِهِ إِلَيْهِ. اهـ. قلت: وهذا نص واضح لا غبار عليه في نفي التكفير عن إخوة يوسف، وبين وأبان هذا الإمام معنى الضلال الوارد على غير ما يذهبون إليه بعض طلاب العلم من أصحابنا، ولم يلزمهم الكفر. قال الحافظ الذهبي في"سير أعلام النبلاء": الشَّيْخُ، الإِمَامُ، العَلاَّمَةُ، القُدْوَةُ، الحَافِظُ، شَيْخُ الإِسْلاَمِ، مُحْيِي السُّنَّة، أَبُو مُحَمَّدٍ الحُسَيْن بن مَسْعُوْدِ بنِ مُحَمَّدِ بنِ الفَرَّاء البَغَوِيّ، الشَّافِعِيّ، المُفَسِّرُ، صَاحِبُ التَّصَانِيْفِ وَلَهُ القدمُ الرَّاسخ فِي التَّفْسِيْر، وَالبَاعُ الْمَدِيد فِي الفِقْه - رَحِمَهُ اللهُ - قال القاضي ابن عطية في تفسيره: وقولهم: لفي ضلال مبين أي لفي اختلاف وخطأ في محبة يوسف وأخيه، وهذا هو معنى الضلال.اهـ. قلت : **وقول جميل حليم الجاهل المتكبر والمتمرد على أهل العلم والتفسير "هذا تسفيه للنبي واستهزاء وتحقير بالنبي يعقوب عليه السلام وهذا كفر" . الجواب عليه : أنت رجل مقلد ناقل وهذا غاية أمرك فعليك الاتباع وليس الابتداع وعليك الانصياع لكلام أهل العلم الذين صرحوا بإيمانهم لا الميل عنهم كما عملتَ وابتكرتَ تفسيرات من وساوسك حتى تحكم عليهم بالكفر أيها الجاهل المغرور. أين قال العلماء أنهم استخفوا واستهزأو بالنبي يعقوب عليه السلام ، وجعلت الضلال الوارد معناه التحقير والتسفيه والاستهزاء والطعن بيعقوب عليه السلام ، وهل الضلال الوارد في قوله تعالى: { ووجدك ضالا فهدى} استهزاء وتسفيه وتحقير للنبي المصطفى عليه الصلاة والسلام ؟ لم يقل بذلك أحد من العلماء كما حملت يا جميل الضلال في حق يعقوب عليه السلام وجعلته تسفيها وتحقيرا واستهزاء بالنبي يعقوب . يا ليت يا رجل تكف عنا مرضك وتكبرك وتعجرفك وجهلك وبذاءة لسانك وشتائمك وغباءك . وقد**

نص العلماء من السلف والخلف على أنهم كانوا مؤمنين . ثم يقال لك مجرد مخالفة رأي الرسول لا يكون طعنا وتحقيرا واستهزاء بالرسول ، كم توهم بكلامك، فقد خالف عمر رضي الله عنه رسول الله صلى الله عليه وسلم ببعض الأمور منها ما ذكر القرطبي والمفسرون في تفاسيرهم، قال القرطبي : قَالَ ابْنُ عُمَرَ: لَمَّا تُوُفِّيَ عَبْدُ اللَّهِ بنُ أُبَيّ بنِ سَلُولٍ جَاءَ ابْنُهُ عَبْدُ اللَّهِ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فسأله أَنْ يُعْطِيَهُ قَمِيصَهُ يُكَفِّنُ فِيهِ أَبَاهُ فَأَعْطَاهُ ثُمَّ سَأَلَهُ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَقَامَ عُمَرُ وَأَخَذَ بِثَوْبِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُصَلِّي عَلَيْهِ وَقَدْ نَهَاكَ اللَّهُ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَيْهِ؟ فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: (إِنَّمَا خَيَّرَنِي اللَّهُ تَعَالَى فَقَالَ:" اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لَا تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً" [التوبة: 80] وسأزيد على سَبْعِينَ) قَالَ: إِنَّهُ مُنَافِقٌ. فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَأَنْزَلَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ" وَلا تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَداً وَلا تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ" فَتَرَكَ الصَّلَاةَ عَلَيْهِمْ. وَقَالَ بَعْضُ الْعُلَمَاءِ: إِنَّمَا صَلَّى النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ أُبَيٍّ بِنَاءً عَلَى الظَّاهِرِ مِنْ لَفْظِ إِسْلَامِهِ. ثُمَّ لَمْ يَكُنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ لَمَّا نُهِيَ عَنْهُ. اهـ . قلت : ولا شك أن صلاة رسول الله صلى الله عليه وسلم بِنَاءً عَلَى الظَّاهِرِ مِنْ لَفْظِ إِسْلَامِهِ. ففي صحيح البخاري : حَدَّثَنَا مُسَدَّدٌ، قَالَ: حَدَّثَنَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ، قَالَ: حَدَّثَنِي نَافِعٌ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا: أَنَّ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ أُبَيٍّ لَمَّا تُوُفِّيَ، جَاءَ ابْنُهُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَعْطِنِي قَمِيصَكَ أُكَفِّنْهُ فِيهِ، وَصَلِّ عَلَيْهِ، وَاسْتَغْفِرْ لَهُ، فَأَعْطَاهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَمِيصَهُ، فَقَالَ: «آذِنِّي أُصَلِّي عَلَيْهِ»، فَآذَنَهُ، فَلَمَّا أَرَادَ أَنْ يُصَلِّيَ عَلَيْهِ جَذَبَهُ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَقَالَ: أَلَيْسَ اللَّهُ نَهَاكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى المُنَافِقِينَ؟ فَقَالَ: " أَنَا بَيْنَ خِيَرَتَيْنِ، قَالَ:

{اسْتَغْفِرْ لَهُمْ أَوْ لاَ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ إِنْ تَسْتَغْفِرْ لَهُمْ سَبْعِينَ مَرَّةً، فَلَنْ يَغْفِرَ اللَّهُ لَهُمْ} [التوبة: 80] " فَصَلَّى عَلَيْهِ، فَنَزَلَتْ: {وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا، وَلاَ تَقُمْ عَلَى قَبْرِهِ} [التوبة: 84]. وفي صحيح البخاري وغيره : عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، عَنْ عُمَرَ بْنِ الخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أَنَّهُ قَالَ: لَمَّا مَاتَ عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أُبَيٍّ ابْنُ سَلُولَ، دُعِيَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لِيُصَلِّيَ عَلَيْهِ، فَلَمَّا قَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَثَبْتُ إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، أَتُصَلِّي عَلَى ابْنِ أُبَيٍّ وَقَدْ قَالَ يَوْمَ كَذَا وَكَذَا: كَذَا وَكَذَا؟ أُعَدِّدُ عَلَيْهِ قَوْلَهُ، فَتَبَسَّمَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَالَ: «أَخِّرْ عَنِّي يَا عُمَرُ» فَلَمَّا أَكْثَرْتُ عَلَيْهِ، قَالَ: «إِنِّي خُيِّرْتُ فَاخْتَرْتُ، لَوْ أَعْلَمُ أَنِّي إِنْ زِدْتُ عَلَى السَّبْعِينَ يُغْفَرُ لَهُ لَزِدْتُ عَلَيْهَا» قَالَ: فَصَلَّى عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثُمَّ انْصَرَفَ، فَلَمْ يَمْكُثْ إِلَّا يَسِيرًا، حَتَّى نَزَلَتِ الآيَتَانِ مِنْ بَرَاءَةٌ: {وَلاَ تُصَلِّ عَلَى أَحَدٍ مِنْهُمْ مَاتَ أَبَدًا} [التوبة: 84] إِلَى قَوْلِهِ {وَهُمْ فَاسِقُونَ} [التوبة: 84] قَالَ: فَعَجِبْتُ بَعْدُ مِنْ جُرْأَتِي عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَوْمَئِذٍ، وَاللَّهُ وَرَسُولُهُ أَعْلَمُ . اهـ . أقول لك أيها الجاهل قليل الحلم هل تعتبر جرأة عمر رضي الله عنه وقوله لرسول الله صلى الله عليه وسلم أَلَيْسَ اللَّهُ نَهَاكَ أَنْ تُصَلِّيَ عَلَى المُنَافِقِينَ؟ وجذب عمر لسيدنا رسول الله ومخالفته لرسول الله صلى الله عليه وسلم هل تعتبر ذلك ضلالا أو كفرا، أو استحقارا وتسفيها واستهزاء برسول الله صلى الله عليه وسلم أيها الجاهل المغرور، ما أقل حلمك وما أقل جميل صفاتك وما أكثر تسرعك وتهورك ومجازفتك. وهل تعتبر ما قالته عائشة رضي الله عنها لرسول الله صلى الله عليه وسلم كما في صحيح البخاري : " فَكَانَتْ أَوَّلَ كَلِمَةٍ تَكَلَّمَ بِهَا أَنْ قَالَ: «يَا عَائِشَةُ، أَمَّا اللَّهَ فَقَدْ بَرَّأَكِ». قَالَتْ: فَقَالَتْ لِي أُمِّي: قُومِي إِلَيْهِ، فَقُلْتُ: وَاللَّهِ لاَ أَقُومُ إِلَيْهِ، فَإِنِّي لاَ أَحْمَدُ إِلَّا اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ،" الحديث ، هل تعتبر كلامها استخفافا

واستحقارا برسول الله صلى الله عليه وسلم ورفضها القيام إليه؟. وماذا تقول في حديث البخاري وأحمد وغيرهما من طريق هِشَامٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: كَانَتْ خَوْلَةُ بِنْتُ حَكِيمٍ مِنَ اللَّائِي وَهَبْنَ أَنْفُسَهُنَّ لِلنَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَتْ عَائِشَةُ: أَمَا تَسْتَحِي المَرْأَةُ أَنْ تَهَبَ نَفْسَهَا لِلرَّجُلِ " فَلَمَّا نَزَلَتْ: (تُرْجِئُ مَنْ تَشَاءُ مِنْهُنَّ) قُلْتُ: «يَا رَسُولَ اللَّهِ، مَا أَرَى رَبَّكَ إِلَّا يُسَارِعُ فِي هَوَاكَ». اهـ . وقد فسروا (يسارع في هواك) يحقق لك مرادك بلا تأخير. والعجب رأيناك تتكلم على التلفاز مع ملحد في مقابلة معك بالرفق واللين واللطف واسلوب الشفقة والانكسار ولا ندري خوفا او تصنعا أو هذه حقيقتك مع قسم من أهل الضلال، وتهاجم إخوانك بالشدة والبذاءة والتقريع والتجهيل والشتم والسب والحق معهم وإلى جانبهم ، والعجب العجاب تركتم أقوال أهل العلم من السلف والخلف وتمسكتم برأيكم بعد بيان انفرادكم وحدكم من دون الناس في الحكم عليهم، تعلمون الناس معاملة الرفق واللين والتواضع والانكسار وأنتم بالتجربة والمشاهدة والعشرة أبعد الناس عن ذلك، ويغشاكم الجهل والعصبية وقلة الفهم، (وازدواجية التعامل والمعايير) بين فرق أهل الضلال باسم الحكمة وبعد النظر، وما ذاك إلا لأجل دنياكم ومصالحكم الخاصة وتقربكم من بعض دون بعض.

قلت: ولننظر إلى تحقيق الإمام الرازي في الجواب عن الوارد في معنى الضلال وتأويله، وتأويل كلامهم وبيان الحكم عليهم بالإسلام، ولا يلزمهم الكفر، ولا نوافقه على بعضٍ خاصةً فيما يتعلق بنفي العصمة عنهم حال قولهم قبل النبوة، ثم صاروا أنبياء، وإن جوز بعض فحول الأشاعرة وغيرهم صدور الكبائر

قبل النبوة عقلا[1]، على رأي من قال بنبوتهم، وحمل فعلهم قبل النبوة وهو بعيد عن التحقيق، وهو مشكل، قَالَ الزَّرْكَشِيُّ

---

(1) قال الإمام أبو بكر بن فورك رحمه الله تعالى: كان هذا من آدم قبل النبوة، ودليل ذلك قوله تعالى: «ثم اجتباه ربه فتاب عليه وهدى» فذكر أن الاجتباء والهداية كانا بعد العصيان، وإذا كان هذا قبل النبوة فجائز عليهم الذنوب وجها واحدا، لان قبل النبوة لا شرع علينا في تصديقهم، فإذا بعثهم الله تعالى إلى خلقه وكانوا مأمونين في الاداء معصومين لم يضر ما قد سلف منهم من الذنوب. وهذا نفيس والله أعلم. قال البياضي الحنفي في إشارات المرام: الثاني مشيرًا إلى مذاهب المحققين من أهل السنة من عصمة الأنبياء عن الكفر مطلقًا قبلَ البعثةِ وبعدَهَا، وعن الكبائرِ بعد البعثةِ مطلقا والصغائرِ عمدًا والمنفرةِ مطلقًا كما في شرحِ المقاصدِ وغيرِه. وهذا مذهبُ أئمتِنا واختاره الأستاذُ قال الإمامُ النوويُّ: وهو مذهبَ المحققينَ من المتكلمينَ والمحدثينَ، وقال في المسايرةِ هو المختارُ فيما ليس طريقه الإبلاغ. وأما فيه فهم معصومونَ فيه من السهوِ والغلطِ. ثم قال: والمذهبُ عندنا منعُ الكبائرِ بعد البعثةِ مطلقًا والصغائرِ عمدًا لا سهوًا لكن لا يصرونَ ولا يُقرون، بل ينبهون فينتهون.. قال الفقيه ملا علي القاري في شرح الفقه الأكبر: وفي شرح العقائد أن الأنبياء عليهم الصلاة والسلام معصومون عن الكذب خصوصا فيما يتعلق بأمر الشرع وتبليغ الأحكام وإرشاد الأمة أما عمدا فبالإجماع، وأما سهوا فعند الأكثرين وفي عصمتهم عن سائر الذنوب تفصيل وهو أنهم معصومون عن الكفر قبل الوحي وبعده بالإجماع، وكذا عن تعمد الكبائر عند الجمهور خلافا للحشوية، وأما سهوا فجوزه الأكثرون، وأما الصغائر فتجوز عمدا عند الجمهور خلافا للجبائي وأتباعه، وتجوز سهوا بالاتفاق إلا ما يدل على الخسة كسرقة لقمة وتطفيف حبة، لكن المحققين اشترطوا أن ينبهوا عليه فينتهوا عنه هذا كله بعد الوحي، وأما قبله فلا دليل على امتناع صدور الكبيرة خلافا للمعتزلة ومنع الشيعة صدور الصغيرة والكبيرة قبل الوحي وبعده. وقال=
=النووي في شرح مسلم: اعْلَمْ أَنَّ الْعُلَمَاءَ مِنْ أَهْلِ الْفِقْهِ وَالْأُصُولِ

وَغَيْرِهِمُ اخْتَلَفُوا فِي جَوَازِ الْمَعَاصِي عَلَى الْأَنْبِيَاءِ صَلَوَاتُ اللَّهِ وَسَلَامُهُ عَلَيْهِمْ وَقَدْ لَخَصَّ الْقَاضِي رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى مَقَاصِدَ الْمَسْأَلَةِ فَقَالَ لَا خِلَافَ أَنَّ الْكُفْرَ عَلَيْهِمْ بَعْدَ النُّبُوَّةِ لَيْسَ بِجَائِزٍ بَلْ هُمْ مَعْصُومُونَ مِنْهُ وَاخْتَلَفُوا فِيهِ قَبْلَ النُّبُوَّةِ وَالصَّحِيحُ أَنَّهُ لَا يَجُوزُ وَأَمَّا الْمَعَاصِي فَلَا خِلَافَ أَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مِنْ كُلِّ كَبِيرَةٍ وَاخْتَلَفَ الْعُلَمَاءُ هَلْ ذَلِكَ بِطَرِيقِ الْعَقْلِ أَوِ الشَّرْعِ فَقَالَ الْأُسْتَاذُ أَبُو إِسْحَاقَ وَمَنْ مَعَهُ ذَلِكَ مُمْتَنِعٌ مِنْ مُقْتَضَى دَلِيلِ الْمُعْجِزَةِ وَقَالَ الْقَاضِي أَبُو بَكْرٍ وَمَنْ وَافَقَهُ ذَلِكَ مِنْ طَرِيقِ الْإِجْمَاعِ وَذَهَبَتِ الْمُعْتَزِلَةُ إِلى أن ذلك من طريق العقل وكذلك اتَّفَقُوا عَلَى أَنَّ كُلَّ مَا كَانَ طَرِيقُهُ الْإِبْلَاغَ فِي الْقَوْلِ فَهُمْ مَعْصُومُونَ فِيهِ عَلَى كُلِّ حَالٍ وَأَمَّا مَا كَانَ طَرِيقُهُ الْإِبْلَاغَ فِي الْفِعْلِ فَذَهَبَ بَعْضُهُمْ إِلَى الْعِصْمَةِ فِيهِ رَأْسًا وَأَنَّ السَّهْوَوَالنِّسْيَانَ لَا يَجُوزُ عَلَيْهِمْ فيه وتأولوا أَحَادِيثَ السَّهْوِ فِي الصَّلَاةِ وَغَيْرِهَا بِمَا سَنَذْكُرُهُ فِي مَوَاضِعِهِ وَهَذَا مَذْهَبُ الْأُسْتَاذِ أَبِي الْمُظَفَّرِ الْإِسْفَرَايِنِيُّ مِنْ أَئِمَّتِنَا الْخُرَاسَانِيِّينَ الْمُتَكَلِّمِينَ وَغَيْرِهِ مِنَ الْمَشَايِخِ الْمُتَصَوِّفَةِ وَذَهَبَ مُعْظَمُ الْمُحَقِّقِينَ وَجَمَاهِيرُ الْعُلَمَاءِ إِلَى جَوَازِ ذَلِكَ وَوُقُوعِهِ مِنْهُمْ وَهَذَا هُوَالْحَقُّ ثُمَّ لَا بُدَّ مِنْ تَنْبِيهِهِمْ عَلَيْهِ وَذِكْرِهِمْ إِيَّاهُ إِمَّا فِي الْحِينِ عَلَى قَوْلِ جُمْهُورِ الْمُتَكَلِّمِينَ وَإِمَّا قَبْلَ وَفَاتِهِمْ عَلَى قَوْلِ بَعْضِهِمْ لِيَسُنُّوا حُكْمَ ذَلِكَ وَيُبَيِّنُوهُ قَبْلَ انْخِرَامِ مُدَّتِهِمْ وَلِيَصِحَّ تَبْلِيغُهُمْ مَا أُنْزِلَ إِلَيْهِمْ وَكَذَلِكَ لَا خِلَافَ أَنَّهُمْ مَعْصُومُونَ مِنَ الصَّغَائِرِ الَّتِي تزرى بفاعلها وتحط منزلته وتسقط مروأته وَاخْتَلَفُوا فِي وُقُوعِ غَيْرِهَا مِنَ الصَّغَائِرِ مِنْهُمْ فَذَهَبَ مُعْظَمُ الْفُقَهَاءِ وَالْمُحَدِّثِينَ وَالْمُتَكَلِّمِينَ مِنَ السَّلَفِ وَالْخَلَفِ إِلَى جَوَازِ وُقُوعِهَا مِنْهُمْ وَحُجَّتُهُمْ ظَوَاهِرُ الْقُرْآنِ وَالْأَخْبَارِ وَذَهَبَ جَمَاعَةٌ مِنْ أَهْلِ التَّحْقِيقِ وَالنَّظَرِ مِنَ الْفُقَهَاءِ وَالْمُتَكَلِّمِينَ مِنْ أَئِمَّتِنَا إِلَى عِصْمَتِهِمْ مِنَ الصَّغَائِرِ كَعِصْمَتِهِمْ مِنَ الْكَبَائِرِ وَأَنَّ منصب النبوة يجل عن مواقعها وَعَنْ مُخَالَفَةِ اللَّهِ تَعَالَى عَمْدًا. وقال سعد الدين التفتازاني في شرح المقاصد: وَكَذَا عَن تعمد الْكَبَائِر بعد= =الْبعْثَة فعندنا سمعا وَعند الْمُعْتَزلَة عقلا وَجوزهُ الحشوية إِمَّا لعدم دَلِيل الِامْتِنَاع وَإِمَّا لما سَيَجِيءُ من شبه الْوُقُوع وَكَذَا عَن الصَّغَائِر المنفرة لإِخلالها بالدعوة إِلَى الِاتِّبَاع وَلِهَذَا ذهب كثير من الْمُعْتَزلَة إِلَى نفي الْكَبَائِر قبل الْبعْثَة ايضًا وَبَعض الشِّيعَة إِلَى نفي الصغاير وَلَو سَهوًا

فِي"الْبَحْرِ المحيط": وَأَمَّا قَبْلَ الرِّسَالَةِ: فَذَهَبَ الْجُمْهُورُ إِلَى أَنَّهُ لَا يَمْتَنِعُ مِنَ الأنبياء عقلا ذَنْبٌ كَبِيرٌ وَلَا صَغِيرٌ. وَقَالَتِ الرَّوَافِضُ: يَمْتَنِعُ قَبْلَ الرِّسَالَةِ مِنْهُمْ كُلُّ ذَنْبٍ. وَقَالَتِ الْمُعْتَزِلَةُ: يَمْتَنِعُ الْكَبَائِرُ دُونَ الصَّغَائِرِ، وَاسْتَدَلَّ الْمَانِعُونَ مُطْلَقًا أَوْ مُقَيَّدًا بِالْكَبَائِرِ بِأَنَّ وُقُوعَ الذَّنْبِ مِنْهُمْ قَبْلَ النُّبُوَّةِ مُنَفِّرٌ عَنْهُمْ عَنْ أَنْ يُرْسِلَهُمُ اللَّهُ فَيُخِلَّ بِالْحِكْمَةِ مِنْ بَعْثِهِمْ. وَذَلِكَ قَبِيحٌ عَقْلًا. وَيُجَابُ عَنْهُ: بِأَنَّا لَا نُسَلِّمُ ذَلِكَ، وَالْكَلَامُ عَلَى هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ مَبْسُوطٌ فِي كُتُبِ الكلام. انتهى.

قال محمد علي بن محمد بن علان بن إبراهيم البكري الصديقي الشافعي في دليل الفالحين: فإن الأنبياء معصومون من الكفر قبل النبوة وبعدها قولاً واحداً.اهـ.

أما قوله سبحانه وتعالى مخبرًا {تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ} فحمله بعض المفسرين على الحاضرين دونهم كما سيأتي. قال الإمام الرازي في تفسيره: السُّؤَالُ الثَّانِي: أَنَّ أَوْلَادَ يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنْ كَانُوا قَدْ آمَنُوا بِكَوْنِهِ رَسُولًا حَقًّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى فَكَيْفَ اعْتَرَضُوا عَلَيْهِ، وَكَيْفَ زَيَّفُوا طَرِيقَتَهُ وَطَعَنُوا فِي فِعْلِهِ، وَإِنْ كَانُوا مُكَذِّبِينَ لِنُبُوَّتِهِ فَهَذَا يُوجِبُ كُفْرَهُمْ. **وَالْجَوَابُ: أَنَّهُمْ كَانُوا مُؤْمِنِينَ بِنُبُوَّةِ أَبِيهِمْ مُقِرِّينَ بِكَوْنِهِ رَسُولًا حَقًّا مِنْ عِنْدِ اللَّهِ تَعَالَى،** إِلَّا أَنَّهُمْ لَعَلَّهُمْ جَوَّزُوا مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ الصَّلَاةُ وَالسَّلَامُ أَنْ يَفْعَلُوا أَفْعَالًا مَخْصُوصَةً بِمُجَرَّدِ الِاجْتِهَادِ، ثُمَّ إِنَّ اجْتِهَادَهُمْ أَدَّى إِلَى تَخْطِئَةِ أَبِيهِمْ فِي ذَلِكَ الِاجْتِهَادِ، وَذَلِكَ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَقُولُونَ هُمَا صَبِيَّانِ مَا بَلَغَا الْعَقْلَ الْكَامِلَ وَنَحْنُ مُتَقَدِّمُونَ عَلَيْهِمَا فِي السِّنِّ وَالْعَقْلِ وَالْكِفَايَةِ وَالْمَنْفَعَةِ وَكَثْرَةِ الْخِدْمَةِ وَالْقِيَامِ بِالْمُهِمَّاتِ وَإِصْرَارُهُ عَلَى تَقْدِيمِ يُوسُفَ عَلَيْنَا يُخَالِفُ هَذَا الدَّلِيلَ. وَأَمَّا يَعْقُوبُ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَلَعَلَّهُ كَانَ

وَالْمذهب عندنَا منع الْكَبَائِر بعد الْبعْثَة مُطلقًا والصغاير عمدًا لَا سَهوًا لَكِن لَا يصرون وَلَا يقرونَ بل ينبهون فيتنبهون.

يَقُولُ: زِيَادَةُ الْمَحَبَّةِ لَيْسَتْ فِي الْوُسْعِ وَالطَّاقَةِ، فَلَيْسَ للَّه عَلَيَّ فِيهِ تَكْلِيفٌ. وَأَمَّا تَخْصِيصُهُمَا بِمَزِيدِ الْبِرِّ فَيُحْتَمَلُ أَنَّهُ كَانَ لِوُجُوهٍ: أَحَدُهَا: أَنَّ أُمَّهُمَا مَاتَتْ وَهُمَا صِغَارٌ. وَثَانِيهَا: لِأَنَّهُ كَانَ يَرَى فِيهِ مِنْ آثَارِ الرُّشْدِ وَالنَّجَابَةِ مَا لَمْ يَجِدْ فِي سَائِرِ الْأَوْلَادِ، وَثَالِثُهَا: لَعَلَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ وَإِنْ كَانَ صَغِيرًا إِلَّا أَنَّهُ كَانَ يَخْدِمُ أَبَاهُ بِأَنْوَاعٍ مِنَ الْخِدَمِ أَشْرَفَ وَأَعْلَى بِمَا كَانَ يَصْدُرُ عَنْ سَائِرِ الْأَوْلَادِ، **وَالْحَاصِلُ أَنَّ هَذِهِ الْمَسْأَلَةَ كَانَتِ اجْتِهَادِيَّةً، وَكَانَتْ مَخْلُوطَةً بِمَيْلِ النَّفْسِ وَمُوجِبَاتِ الْفِطْرَةِ، فَلَا يَلْزَمُ مِنْ وُقُوعِ الِاخْتِلَافِ فِيهَا طَعْنُ أَحَدِ الْخَصْمَيْنِ فِي دِينِ الْآخَرِ أَوْ فِي عِرْضِهِ. السُّؤَالُ الثَّالِثُ: أَنَّهُمْ نَسَبُوا أَبَاهُمْ إِلَى الضَّلَالِ الْمُبِينِ، وَذَلِكَ مُبَالَغَةٌ فِي الذَّمِّ وَالطَّعْنِ، وَمَنْ بَالَغَ فِي الطَّعْنِ فِي الرَّسُولِ كَفَرَ،** لَا سِيَّمَا إِذَا كَانَ الطَّاعِنُ وَلَدًا فَإِنَّ حَقَّ الْأُبُوَّةِ يُوجِبُ مَزِيدَ التَّعْظِيمِ. **وَالْجَوَابُ: الْمُرَادُ مِنْهُ الضَّلَالُ عَنْ رِعَايَةِ الْمَصَالِحِ فِي الدُّنْيَا لَا الْبُعْدُ عَنْ طَرِيقِ الرُّشْدِ وَالصَّوَابِ.** السُّؤَالُ الرَّابِعُ: أَنَّ قَوْلَهُمْ: لَيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَى أَبِينا مِنَّا مَحْضُ الْحَسَدِ، وَالْحَسَدُ مِنْ أُمَّهَاتِ الْكَبَائِرِ، لَا سِيَّمَا وَقَدْ أَقْدَمُوا عَلَى الْكَذِبِ بِسَبَبِ ذَلِكَ الْحَسَدِ، وَعَلَى تَضْيِيعِ ذَلِكَ الْأَخِ الصَّالِحِ وَإِلْقَائِهِ فِي ذُلِّ الْعُبُودِيَّةِ وَتَبْعِيدِهِ عَنِ الْأَبِ الْمُشْفِقِ، وَأَلْقَوْا أَبَاهُمْ فِي الْحُزْنِ الدَّائِمِ وَالْأَسَفِ الْعَظِيمِ، وَأَقْدَمُوا عَلَى الْكَذِبِ فَمَا بَقِيَتْ خَصْلَةٌ مَذْمُومَةٌ وَلَا طَرِيقَةٌ فِي الشَّرِّ وَالْفَسَادِ إِلَّا وَقَدْ أَتَوْا بِهَا، وَكُلُّ ذَلِكَ يَقْدَحُ فِي الْعِصْمَةِ وَالنُّبُوَّةِ. **وَالْجَوَابُ: الْأَمْرُ كَمَا ذَكَرْتُمْ، إِلَّا أَنَّ الْمُعْتَبَرَ عِنْدَنَا عِصْمَةُ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ فِي وَقْتِ حُصُولِ النُّبُوَّةِ. وَأَمَّا قَبْلَهَا فَذَلِكَ غير واجب والله أعلم.** فَإِنْ قِيلَ: كَيْفَ يَلِيقُ هَذَا بِهِمْ وَهُمْ أَنْبِيَاءُ؟ قُلْنَا: مِنَ النَّاسِ مَنْ أَجَابَ عَنْهُ بِأَنَّهُمْ كَانُوا فِي هَذَا الْوَقْتِ مُرَاهِقِينَ وَمَا كَانُوا بَالِغِينَ، وَهَذَا ضَعِيفٌ، لِأَنَّهُ يَبْعُدُ مِنْ مِثْلِ نَبِيِّ اللَّه تَعَالَى يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السَّلَامُ أَنْ يَبْعَثَ جَمَاعَةً مِنَ الصِّبْيَانِ مِنْ غَيْرِ أَنْ يَكُونَ مَعَهُمْ إِنْسَانٌ عَاقِلٌ يَمْنَعُهُمْ مِنَ الْقَبَائِحِ. وَأَيْضًا أَنَّهُمْ قَالُوا: (وَتَكُونُوا مِنْ بَعْدِهِ قَوْماً صالِحِينَ) وهدا يَدُلُّ

عَلَى أَنَّهُمْ قَبْلَ التَّوْبَةِ لَا يَكُونُونَ صَالِحِينَ، وَذَلِكَ يُنَافِي كَوْنَهُمْ مِنَ الصِّبْيَانِ، وَمِنْهُمْ مَنْ أَجَابَ بِأَنَّ هَذَا مِنْ بَابِ الصَّغَائِرِ، وَهَذَا أَيْضًا بَعِيدٌ لِأَنَّ إِيذَاءَ الْأَبِ الَّذِي هو نبي معصوم، والكذب معه وَالسَّعْيَ فِي إِهْلَاكِ الْأَخِ الصَّغِيرِ كُلُّ وَاحِدٍ مِنْ ذَلِكَ مِنْ أُمَّهَاتِ الْكَبَائِرِ، **بَلِ الْجَوَابُ الصَّحِيحُ أَنْ يُقَالَ: إِنَّهُمْ مَا كَانُوا أَنْبِيَاءَ، وَإِنْ كَانُوا أَنْبِيَاءَ إِلَّا أَنَّ هَذِهِ الْوَاقِعَةَ إِنَّمَا أَقْدَمُوا عَلَيْهَا قَبْلَ النُّبُوَّةِ[1]. وقال الرازي: وَلَمَّا ذَكَرَ يَعْقُوبُ ذَلِكَ قَالَ الْحَاضِرُونَ عِنْدَهُ**: {تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ} وفي الضلال هاهنا وجوه: الأول: قال مقاتل: يعني بالضلال هاهنا الشَّقَاءَ، يَعْنِي شَقَاءَ الدُّنْيَا وَالْمَعْنَى: إِنَّكَ لَفِي شَقَائِكَ الْقَدِيمِ بِمَا تُكَابِدُ مِنَ الْأَحْزَانِ عَلَى يُوسُفَ، وَاحْتَجَّ مُقَاتِلٌ بِقَوْلِهِ: {إِنَّا إِذاً لَفِي ضَلالٍ وَسُعُرٍ} [الْقَمَر:24] يَعْنُونَ لَفِي شَقَاءِ دُنْيَانَا، **وَقَالَ قَتَادَةُ: لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ، أَيْ لَفِي حُبِّكَ الْقَدِيمِ لَا تَنْسَاهُ وَلَا تَذْهَلُ عَنْهُ وَهُوَ كَقَوْلِهِمْ: {إِنَّ أَبانا لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ}** [يُوسُف: 8] ثُمَّ قَالَ قَتَادَةُ: قَدْ قَالُوا كَلِمَةً غَلِيظَةً وَلَمْ يَكُنْ يَجُوزُ أَنْ يَقُولُوهَا لِنَبِيِّ اللَّهِ،

---

(1) قال العلامة السنوسي: الكلام في عصمة الأنبياء عليهم الصلاة والسلام في موضعين: أحدهما: قبل النبوة، والثاني بعدها. أم حكمهم قبل النبوة: فالذي ذهب إليه أكثر الأشاعرة، وطائفة كثيرة من المعتزلة إلى أنه لا يمتنع عقلا على الأنبياء عليهم الصلاة والسلام قبل البعثة معصية، كبيرة كانت أو صغيرة وذهب بعض أصحابنا إلى أنه= =يمتنع ذلك وهو مختار القاضي عياض. على أنه قال: تصور المسألة كالممتنع، فإن المعاصي لا تكون إلا بعد تقرير الشرع إذ لا يعلم كون الفعل معصية إلا من الشرع. وقال بعض أصحابنا: الامتناع بالسمع إذ لا مجال للعقل. لكن دل السمع بعد ورود الشرع على أنهم كانوا معصومين قبل البعثة وذهب الروافض إلى امتناع ذلك كله عليهم عقلا ووافقهم أكثر المعتزلة في امتناع وقوع الكبائر منهم عقلا قبل البعثة، ومعتمد الفريقين التقبيح العقلي، لأن صدور المعصية منهم مما يحقرهم في النفوس، وينفر الطبائع عن اتباعهم، وهو خلاف ما اقتضته الحكمة من بعثه الرسل فيكون قبيحا عقلا.

وَقَالَ الْحَسَنُ إِنَّمَا خَاطَبُوهُ بِذَلِكَ لِاعْتِقَادِهِمْ أَنَّ يُوسُفَ قَدْ مَاتَ وَقَدْ كَانَ يَعْقُوبُ فِي وَلُوعِهِ بِذِكْرِهِ، ذَاهِبًا عَنِ الرُّشْدِ وَالصَّوَابِ. **ثُمَّ قَالَ الرازي:** {إِنَّا لَنَراها فِي ضَلالٍ مُبِينٍ} أَيْ فِي ضَلَالٍ عَنْ طَرِيقِ الرُّشْدِ بِسَبَبِ حُبِّهَا إِيَّاهُ كَقَوْلِهِ: {إِنَّ أَبانا لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ}[يُوسُفَ: 8] وقد وافقه وأقره أبو حفص سراج الدين عمر بن علي بن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني في اللباب في علوم الكتاب. **قال القرطبي في تفسيره:** (إِنَّ أَبانا لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ) لَمْ يُرِيدُوا ضَلَالَ الدِّينِ، إِذْ لَوْ أَرَادُوهُ لَكَانُوا كُفَّارًا، بَلْ أَرَادُوا لَفِي ذَهَابٍ عَنْ وَجْهِ التَّدْبِيرِ، فِي إِيثَارِ اثْنَيْنِ عَلَى عَشَرَةٍ مَعَ اسْتِوَائِهِمْ فِي الِانْتِسَابِ إِلَيْهِ. وَقِيلَ: لَفِي خَطَأٍ بَيِّنٍ بِإِيثَارِهِ يُوسُفَ وَأَخَاهُ عَلَيْنَا. اهـ.

قلت: هذا نص مشع متوهج ساطع أيضًا في نفي التكفير عن إخوة يوسف من إمام فقيه مفسر عالم مطلع. قال القاضي البيضاوي في تفسيره: {إِنَّ أَبانا لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ} لتفضيله المفضول أو لترك التعديل في المحبة. روي أنه كان أحب إليه لما يرى فيه من المخايل وكان إخوته يحسدونه، فلما رأى الرؤيا ضاعف له المحبة بحيث لم يصبر عنه، فتبالغ حسدهم حتى حملهم على التعرض له.

قال النسفي في تفسيره: {إِنَّ أَبَانَا لَفِى ضلال مُّبِينٍ} غلط في تدبير أمر الدنيا **ولو وصفوه بالضلالة في الدين لكفروا**.اهـ.

قلت مفهومه المعتبر: أنهم لم يصفوه بالضلالة في الدين، وإذا كان كذلك فلم يكفروا حينئذ. وقال ابن جزي في تفسيره: {إِنَّ أَبانا لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ}أي خطأ وخروج عن الصواب بإفراط حبه ليوسف وأخيه.اهـ.

قال ابن كثير في تفسيره: {إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ} يَعْنُونَ فِي تَقْدِيمِهِمَا عَلَيْنَا، وَمَحَبَّتِهِ إِيَّاهُمَا أَكْثَرَ مِنَّا. وَاعْلَمْ أَنَّهُ لَمْ يَقُمْ دَلِيلٌ عَلَى نُبُوَّةِ إِخْوَةِ يُوسُفَ، وَظَاهِرُ هَذَا السِّيَاقِ يَدُلُّ عَلَى خِلَافِ ذَلِكَ، وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَزْعُمُ أَنَّهُمْ أُوحِيَ إِلَيْهِمْ بَعْدَ ذَلِكَ، وَفِي هَذَا نَظَرٌ.

وَيَحْتَاجُ مُدّعي ذَلِكَ إِلَى دَلِيلٍ، وَلَمْ يَذْكُرُوا سوَى قَوْلِهِ تَعَالَى: {قُولُوا آمَنَّا بِاللَّهِ وَمَا أُنزِلَ إِلَيْنَا وَمَا أُنزِلَ إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ وَيَعْقُوبَ وَالأَسْبَاطِ} [الْبَقَرَة: 136]، وَهَذَا فِيهِ احْتِمَالٌ؛ لِأَنَّ بُطُونَ بَنِي إِسْرَائِيلَ يُقَالُ لَهُمُ: الْأَسْبَاطُ، كَمَا يُقَالُ لِلْعَرَبِ: قَبَائِلُ، وَلِلْعَجَمِ: شُعُوبٌ؛ يَذْكُرُ تَعَالَى أَنَّهُ أَوْحَى إِلَى الْأَنْبِيَاءِ مِنْ أَسْبَاطِ بَنِي إِسْرَائِيلَ، فَذَكَرَهُمْ إِجْمَالًا لِأَنَّهُمْ كَثِيرُونَ، وَلَكِنَّ كُلَّ سِبْطٍ مِنْ نَسْلِ رَجُلٍ مِنْ إِخْوَةِ يُوسُفَ، وَلَمْ يَقُمْ دَلِيلٌ عَلَى أَعْيَانِ هَؤُلَاءِ أَنَّهُمْ أُوحِيَ إِلَيْهِمْ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ. اهـ.

قال النيسابوري في غرائب القرآن ورغائب الفرقان: (إِنَّ أَبانا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ) أرادوا ضلالا خاصا وهو البعد عن طريق الصلاح وحسن المعاشرة مع الأولاد، ولم يعلموا أن المحبة أمر يتعلق بالقلب وليس لله فيه تكليف، ولعل يعقوب تفرس في يوسف ما أوجب اختصاصه بمزيد البر. **وقالوا يعني الحاضرين عنده** {تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ} أي فيما كنت فيه قدمًا من البعد عن الصواب في إفراط محبة يوسف كما قال بنوه {إِنَّ أَبانا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ} [يوسف: 8].

وقيل: لفي شقائك القديم بما تكابد على يوسف من الأحزان. قال الحسن: إنما قالوا هذه الكلمة الغليظة لاعتقادهم أن يوسف قد مات. قال السيوطي في الدر المنثور: وَفِي قَوْله {إن أَبَانَا لفي ضلال مُبين} قَالَ: لفي خطأ من رَأْيه.

قال الشوكاني في فتح القدير: {إِنَّ أَبانا لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ} أَيْ: لَفِي ذَهَابٍ عَنْ وَجْهِ التَّدْبِيرِ وبالترجيح لَهُمَا عَلَيْنَا وَإِيثَارِهِمَا دُونَنَا مَعَ اسْتِوَائِنَا فِي الِانْتِسَابِ إِلَيْهِ، **وَلَا يَصِحُّ أَنْ يَكُونَ مُرَادُهُمْ أَنَّهُ فِي دِينِهِ فِي ضَلَالٍ مُبِينٍ**، وَأَخْرَجَ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ وَابْنُ جَرِيرٍ وَأَبُو الشَّيْخِ عَنِ ابْنِ زَيْدٍ قَالَ: الْعُصْبَةُ: الْجَمَاعَةُ{إِنَّ أَبانا لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ} قَالَ: لَفِي خَطَأٍ مِنْ رَأْيِهِ.اهـ.

قال الطاهر بن عاشور في التحرير والتنوير: وَجُمْلَةُ إِنَّا لَنَراها فِي ضَلالٍ مُبِينٍ اسْتِئْنَافٌ ابْتِدَائِيٌّ لِإِظْهَارِ اللَّوْمِ وَالْإِنْكَارِ عَلَيْهَا. وَالتَّأْكِيدُ بِ (إِنَّ) وَاللَّامِ لِتَحْقِيقِ اعْتِقَادِهِنَّ ذَلِكَ، وَإِبْعَادًا لِتُهْمَتِهِنَّ بِأَنَّهُنَّ يَحْسُدْنَهَا عَلَى ذَلِكَ الْفَتَى. وَالضَّلَالُ هُنَا: مُخَالَفَةُ طَرِيقِ الصَّوَابِ، أَيْ هِيَ مَفْتُونَةُ الْعَقْلِ بِحُبِّ هَذَا الْفَتَى، وَلَيْسَ الْمُرَادُ الضَّلَالَ الدِّينِيَّ. وَهَذَا كَقَوْلِهِ تَعَالَى آنِفًا: إِنَّ أَبانا لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ [سُورَة يُوسُف: 8].

قال الشنقيطي: قوله تعالى: إذ قالوا ليوسف وأخوه أحب إلى أبينا منا ونحن عصبة إن أبانا لفي ضلال مبين. الظاهر أن مراد أولاد يعقوب بهذا الضلال الذي وصفوا به أباهم - عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام - في هذه الآية الكريمة إنما هو الذهاب عن علم حقيقة الأمر كما ينبغي.

ويدل لهذا ورود الضلال بهذا المعنى في القرآن وفي كلام العرب. فمنه بهذا المعنى قوله تعالى عنهم مخاطبين أباهم: {قالوا تالله إنك لفي ضلالك القديم}، وقوله تعالى في نبينا ρ: {ووجدك ضالا فهدى}، أي لست عالما بهذه العلوم التي لا تعرف إلا بالوحي، فهداك إليها وعلمكها بما أوحى إليك من هذا القرآن العظيم، وليس مراد أولاد يعقوب الضلال في الدين ; إذ لو أرادوا ذلك لكانوا كفارا، وإنما مرادهم أن أباهم في زعمهم في ذهاب عن إدراك الحقيقة، وإنزال الأمر منزلته اللائقة به، حيث آثر اثنين على عشرة، مع أن العشرة أكثر نفعا له، وأقدر على القيام بشئونه وتدبير أموره. اهـ.

قلت: أهل التفسير من أهل العلم يكاد يكون كلامهم متفقًا عليه في صرف الضلال عن ظاهره في حق سيدنا يعقوب عليه السلام، كما نص أهل التفسير وغيرهم أنهم لم يعنوا الضلال في الدين ولا أعلم أن أحدًا من المفسرين والعلماء ذهب إلى أن كلام إخوة يوسف عليه السلام محمول على الضلال في الدين، بل

النصوص المنقولة عن أهل السنة والجماعة والمعتزلة منصوصة على وجه آخر ومحمل آخر لا يمت بصلة إلى ما ذهب إليه بعض الناس من التصريح بتكفيرهم بناء على أنه ضلال في الدين ولغة العرب واسعة، ومن الكلمات ما تحمل معاني كثيرة في لغة العرب منها الضلال، ولا يحيط باللغة إلا نبي، فينبغي الرجوع إلى أهل العلم عند الاختلاف لا التمسك بأراء لا دليل عليها، وما وقع تحت أيدينا من تفاسير ونقول وشروح، لم يقل أحد منهم بتكفير إخوة يوسف عليه السلام، وحملوا الوارد عنهم على معان أخر تقتضيها لغة العرب وتحمل عدة معاني في الكلمة الواحدة، وعلى ذلك درج المفسرون والفقهاء وأهل العلم، وحملوا الضلال الوارد على معنى الحب والحزن القديم كما قال بعض التابعين وكما قال النسفي غلط في تدبير أمر الدنيا، وكما قال القرطبي في تفسيره بَلْ أَرَادُوا لَفِي ذَهَابٍ عَنْ وَجْهِ التَّدْبِيرِ ونحو ذلك.

قال الحافظ ابن جرير في تفسيره: الْقَوْلُ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ تَعَالَى: {قَالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ} [يوسف: 95] يَقُولُ تَعَالَى ذِكْرُهُ: قَالَ الَّذِينَ قَالَ لَهُمْ يَعْقُوبُ مِنْ وَلَدِهِ {إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ لَوْلَا أَنْ تُفَنِّدُونِ} [يوسف: 94] تَاللَّهِ أَيُّهَا الرَّجُلُ، إِنَّكَ مِنْ حُبِّ يُوسُفَ وَذِكْرِهِ، لَفِي خَطَئِكَ وَزَلَلِكَ الْقَدِيمِ لَا تَنْسَاهُ، وَلَا تَتَسَلَّى عَنْهُ. وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ: حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثنا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: ثني مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَوْلُهُ: {إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ} [يوسف: 95] يَقُولُ: «خَطَئِكَ الْقَدِيمِ»، حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: ثنا يَزِيدُ، قَالَ: ثنا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ: {قَالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ} [يوسف: 95] أَيْ مِنْ حُبِّ يُوسُفَ لَا تَنْسَاهُ وَلَا تَسْلَاهُ، قَالُوا لِوَالِدِهِمْ كَلِمَةً غَلِيظَةً، لَمْ يَكُنْ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَقُولُوهَا لِوَالِدِهِمْ وَلَا لِنَبِيِّ اللَّهِ ρ". قلت: إسناده ضعيف، لضعف سعيد عن قتادة. حَدَّثَنَا أَحْمَدُ، قَالَ: ثنا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: قَالَ سُفْيَانُ: {تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ} [يوسف: 95] قَالَ: «مِنْ حُبِّكَ لِيُوسُفَ». حَدَّثَنَا ابْنُ

وَكِيعٍ قَالَ: ثنا عَمْرٌو، عَنْ سُفْيَانَ، نَحْوَهُ حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثنا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثني حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ: {قَالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ} [يوسف: 95] قَالَ: «فِي حُبِّكَ الْقَدِيمِ»، حَدَّثَنَا ابْنُ حُمَيْدٍ، قَالَ: ثنا سَلَمَةُ، عَنِ ابْنِ إِسْحَاقَ: {قَالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ} [يوسف: 95] أَيْ إِنَّكَ لَمِنْ ذِكْرِ يُوسُفَ فِي الْبَاطِلِ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ".

قلت: هذا إسناد ضعيف جدًا، فيه ابن حميد ومحمد بن إسحاق صاحب المغازي. حَدَّثَنِي يُونُسُ، قَالَ: أَخْبَرَنَا ابْنُ وَهْبٍ، قَالَ: قَالَ ابْنُ زَيْدٍ فِي قَوْلِهِ: {تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ} [يوسف: 95] قَالَ:"يَعْنُونَ: حُزْنَهُ الْقَدِيمَ عَلَى يُوسُفَ، وَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ: لَفِي خَطَئِكَ الْقَدِيمِ".

وفي تفسير ابن أبي حاتم: حَدَّثَنَا أَبُو زُرْعَةَ ثنا يَحْيَى بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُكَيْرٍ، **حَدَّثَنِي ابْنُ لَهِيعَةَ** حَدَّثَنِي عَطَاءُ بْنُ دِينَارٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ فِي قَوْلِ اللَّهِ {إِنَّكَ لَفِي ضَلالِكَ الْقَدِيمِ} يَقُولُ: فِي جُنُونِكَ الْقَدِيمِ. (**قلت: هذا إسناد ضعيف، لضعف ابن لهيعة: ضعفه أحمد بن حنبل وأبو حاتم وأبوزرعة، وابن معين وعبد الرحمن بن مهدي**، قال ابن أبي حاتم في الجرح والتعديل: نا عبد الرحمن نا محمد بن إبراهيم قال سمعت عمرو بن علي يقول: عبد الله بن لهيعة احترقت كتبه، فمن كتب عنه قبل ذلك مثل ابن المبارك وعبد الله بن يزيد المقري اصح من الذين كتبوا بعد ما احترقت الكتب، **وهو ضعيف الحديث.** قَال البُخارِيُّ، عن الحميدي: كَانَ يَحْيَى بْن سَعِيد لا يراه شيئا، وَقَال علي ابن المديني: سمعت عبد الرحمن بن مَهْدِيّ، وقِيلَ لَهُ، تحمل عَن عَبد اللَّهِ بْنِ يزيد القصير، عَن ابْنِ لَهِيعَة؟ فَقَالَ عَبْد الرَّحْمَنِ، لا أحمل عَنِ ابْنِ لَهِيعَة قليلا ولا كثيرا. حَدَّثَنَا أَبِي ثنا نَصْرُ بْنُ عَلِيٍّ، أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ قُرَّةَ، عَنِ الْحَسَنِ، فِي قَوْلِ اللَّهِ{تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلالِكَ الْقَدِيمِ}. قَالَ: عُقُوقًا. حَدَّثَنَا عَلِيُّ بْنُ الْحَسَنِ، ثنا أَبُو الْجُمَاهِرِ، ثنا سَعِيدُ بْنُ بَشِيرٍ،

عَنْ قَتَادَةَ: {قَالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلالِكَ الْقَدِيمِ} مِنْ حُبِّ يُوسُفَ مَا تَسْتَلِيهِ وَلا تَنْسَاهُ، **فَقَالُوا لأَبِيهِمْ كَلِمَةً غَلِيظَةً لَمْ يَكُنْ يَنْبَغِي لَهُمْ أَنْ يَقُولُوهَا لِنَبِيِّ اللَّهِ وَلا لأَبِيهِمْ.**

قلت: قال النسائي في الضعفاء والمتروكين: سعيد بن بشير يروي عَن قَتَادَة ضَعِيف، كان عَبْد الرحمن بْن مهدي يحَدِّثَنَا عَنْ سَعِيد بْن بشير، ثُمَّ تركه. وَقَال أَبُو دَاوُد: سألت أَحْمَد بْن حَنْبَل، عَنْ سَعِيد بْن بشير، فَقَالَ: كَانَ عَبْد الرَّحْمَنِ يحدث عنه ثُمَّ تركه. وَقَال أَبُو الْحَسَن الميموني: رأيت أبا عَبد اللَّهِ يضعف أمره. وَقَال عَباس الدُّورِيُّ، وأبو بكر بْن أَبي خيثمة، عَن يحيى بْن مَعِين: ليس بشيءٍ. وَقَال علي ابن المديني: كَانَ ضعيفا. وَقَال أَبُو دَاوُد، وعثمان بْن سَعِيد الدارمي، ومحمد بْن عُثْمَان بْن أَبي شَيْبَة، والمفضل بْن غسان الغلابي، عَن يحيى بْن مَعِين: ضعيف.

وَقَال مُحَمَّد بْن عَبد اللَّهِ بْن نمير: منكر الحديث، ليس بشيءٍ، ليس بقوي الحديث، يروي عَنْ قتادة المنكرات. ذكره أَبُو زُرْعَة فِي كتاب"الضعفاء، ومن تكلم فيهم من المحدثين"وقَال البُخارِيُّ: يتكلمون فِي حفظه، وهُوَ يحتمل. وَقَال الحاكم: أبو أحمد ليس بالقوي عندهم. وبعضهم قال محله الصدق عندنا ولا يحتج به)، حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ ثنا الْحُسَيْنُ ثنا عَامِرٌ ثنا أَسْبَاطٌ، عَنِ السُّدِّيِّ قَالَ: قَالَ لَهُ بَنُو بَنِيهِ {تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلالِكَ الْقَدِيمِ} مِنْ شَأْنِ يُوسُفَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْعَبَّاسِ، ثنا عَبْدُ الرَّحْمَنِ بْنُ سَلَمَةَ ثنا سَلَمَةُ، عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ إِسْحَاقَ: {قَالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلالِكَ الْقَدِيمِ}. أَيْ: إِنَّكَ لَمِنْ ذِكْرِ يُوسُفَ فِي الْبَاطِلِ الَّذِي أَنْتَ عَلَيْهِ. قلت: هذا إسناد ضعيف لضعف محمد بن إسحاق صاحب المغازي، وسلمة بن الْفَضْلِ الأبرش الأَنْصارِيّ: قال الْبُخارِيّ: عنده مناكير، وهنه علي، قال علي: ما خرجنا من الري حَتَّى رمينا بحديثه. وَقَال سَعِيد بْنُ عَمْرو الْبَرْذَعِيُّ، عَن أبي زرعة الرازي: كَانَ أهل الري لا يرغبون فيه لمعان فيه، من سوء رأيه وظلم ومعان. عَنْ يحيى بن مَعِين: ثقة

كتبنا عنه. وَقَال عَباس الدُّورِيُّ، عَنْ يحيى بْن مَعِين: كتبت عنه، وليس بِهِ بأس، وكان يتشيع. وَقَال أَبُو حَاتِم: محله الصدق، فِي حديثه إنكار، لا يمكن أن اطلق لساني فيه بأكثر من هذا. يكتب حديثه ولا يحتج بِهِ. وَقَال مُحَمَّد بْن سعد: كان ثقة صدوقا، وهو صاحب مغازي مُحَمَّد بْن إِسْحَاقَ وَقَال النَّسَائي: ضعيف، وذكره ابنُ حِبَّان في كتاب"الثقات"وَقَال: يخطئ ويخالف". حَدَّثَنَا أَبِي، ثنا أَبُو صَالِحٍ، ثنا مُعَاوِيَةُ بْنُ صَالِحٍ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَلْحَةَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ:"{إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ} [يوسف: 95] يَقُولُ فِي خَطَئِكَ الْقَدِيمِ".

قلت: إسناده حسن. وَالْخَطَأ: هُوَ الذّهاب عَن طَرِيق الصَّوَاب. وقد حمله بعض المفسرين كالبغوي والسمعاني والسمرقندي والقرطبي وابن الجوزي وغيرهم على أحدى التأويلات على أَوْلَادَ أَوْلَادِهِ وهو مروي عن ابن عباس والسدي وغيرهما. وفي تفسير السمعاني: قَوْله تَعَالَى: {قَالُوا تالله إِنَّك لفي ضلالك الْقَدِيم} هَذَا قَول بني بنيه، فَإِن بنيه كَانُوا بِمصْر، وَمَعْنَاهُ: تالله إِنَّك لفي خطئك الْقَدِيم، وَالْخَطَأ: هُوَ الذّهاب عَن طَرِيق الصَّوَاب؛ فَإِنَّهُ كَانَ عِنْدهم أَن يُوسُف قد مَاتَ، وَكَانُوا يرَوْنَ يَعْقُوب قد لهج بِذكرِهِ فَإِنَّهُ كَانَ يخرج من بَيته فيلقاه الرجل وَمَعَهُ شَيْء يحملهُ فَيَقُول: ضَعْهُ واسمع مني حَدِيثي، وَكَانَ يلقاه الْخَادِم وَالْجَارِيَة فَيَقُول مَعَه مثل هَذَا القَوْل؛ وَكَانُوا يظنون بِهِ خرفا وَخطأ عَظِيما، فَهَذَا معنى قَوْلهم: إِنَّك لفي ضلالك الْقَدِيم، وَقيل: إِنَّك لفي [شقائك] الْقَدِيم، والشقاء هَاهُنَا بِمَعْنى التَّعَب، وَقيل: فِي غفلتك الْقَدِيمَة، **وَقيل: فِي محبتك الْقَدِيمَة؛ قَالَ الْحسن الْبَصْرِيّ: فَكَانَ هَذَا عقوقا (عَظِيما) مِنْهُم.** قال أبو الليث نصر بن محمد بن أحمد بن إبراهيم السمرقندي (المتوفى: 373هـ) في بحر العلوم: {قَالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ} يعني: ولد ولده قالوا ليعقوب: إنك مختلط في الكلام كما كنت في القديم من ذكر يوسف. وقال البغوي في

تفسيره: قالُوا، يَعْنِي: أَوْلَادَ أَوْلَادِهِ، {تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلَالِكَ الْقَدِيمِ}، لفي خطئك السابق مِنْ ذِكْرِ يُوسُفَ لَا تَنْسَاهُ، والضلال هو الذهاب عن الطريق الصَّوَابِ، فَإِنَّ عِنْدَهُمْ أَنْ يُوسُفَ قَدْ مَاتَ وَيَرَوْنَ يَعْقُوبَ قَدْ لهج بذكره.

قال الحافظ ابن الجوزي في زاد المسير: قوله تعالى:{قالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلالِكَ الْقَدِيمِ} قال ابن عباس: بنو بنيه خاطبوه بهذا، وكذلك قال السدي: هذا قول بني بنيه، لأن بنيه كانوا بمصر. وفي معنى هذا الضلال ثلاثة أقوال:

أحدها: أنه بمعنى الخطأ، قاله ابن عباس، وابن زيد.

والثاني: أنه الجنون، قاله سعيد بن جبير[1].

والثالث: الشقاء والعناء، قاله مقاتل، يريد بذلك شقاء الدنيا.

قال القرطبي في تفسيره: قَوْلُهُ تَعَالَى: (قالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلالِكَ الْقَدِيمِ) أَيْ لَفِي ذَهَابٍ عَنْ طَرِيقِ الصَّوَابِ. وَقَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَابْنُ زَيْدٍ: لَفِي خَطَئِكَ الْمَاضِي مِنْ حُبِّ يُوسُفَ لَا تَنْسَاهُ. وَقَالَ سَعِيدُ بْنُ جُبَيْرٍ: لَفِي جُنُونِكَ الْقَدِيمِ[2]. قَالَ الْحَسَنُ: وَهَذَا عُقُوقٌ. وَقَالَ قَتَادَةُ وَسُفْيَانُ: لَفِي مَحَبَّتِكَ الْقَدِيمَةِ. وَقِيلَ: إِنَّمَا قَالُوا هَذَا، لِأَنَّ يُوسُفَ عِنْدَهُمْ كَانَ قَدْ مَاتَ.

وَقِيلَ: إِنَّ الَّذِي قَالَ لَهُ ذَلِكَ مَنْ بَقِيَ مَعَهُ مِنْ وَلَدِهِ وَلَمْ يَكُنْ عِنْدَهُمُ الْخَبَرُ. وَقِيلَ: قَالَ لَهُ ذَلِكَ مَنْ كَانَ مَعَهُ مِنْ أَهْلِهِ وَقَرَابَتِهِ. وَقِيلَ: بَنُو بَنِيهِ وَكَانُوا صِغَارًا، فَاللَّهُ أَعْلَمُ قَوْلُهُ تَعَالَى: (قالُوا يَا أَبانَا اسْتَغْفِرْ لَنا ذُنُوبَنا إِنَّا كُنَّا خاطِئِينَ) فِي الْكَلَامِ حَذْفٌ، التَّقْدِيرُ: فَلَمَّا رَجَعُوا مِنْ مِصْرَ قَالُوا يَا أَبَانَا، **وَهَذَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ الَّذِي قَالَ لَهُ:"تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلالِكَ الْقَدِيمِ"بَنُو بَنِيهِ أَوْ غَيْرُهُمْ مِنْ قَرَابَتِهِ وَأَهْلِهِ لَا وَلَدُهُ، فَإِنَّهُمْ كَانُوا غُيَّبًا، وَكَانَ يَكُونُ ذَلِكَ زِيَادَةً فِي**

---

(1) قلت: سبق وقدمت ضعف الإسناد فيه.

(2) ضعيف لضعف ابن لهيعة.

الْعُقُوقِ. وَاللَّهُ أَعْلَمُ. **وقال القرطبي**: وَيَكُونُ الضَّلَالُ بِمَعْنَى الْمَحَبَّةِ. وَمِنْهُ قَوْلُهُ تَعَالَى: قالُوا تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلالِكَ الْقَدِيمِ [يوسف: 95] أَيْ فِي مَحَبَّتِكَ.

قَالَ الشَّاعِرُ:

هَذَا الضَّلَالُ أَشَابَ مِنِّي الْمَفْرِقَا وَالْعَارِضَيْنِ وَلَمْ أَكُنْ مُتَحَقِّقَا
عَجَبًا لِعَزَّةَ فِي اخْتِيَارِ قَطِيعَتِي بَعْدَ الضَّلَالِ فَحَبْلُهَا قَدْ أَخْلَقَا

قال البيضاوي في تفسيره: قالُوا أي الحاضرون.{تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلالِكَ الْقَدِيمِ} لفي ذهابك عن الصواب قدماً بالإفراط في محبة يوسف وإكثار ذكره والتوقع للقائه. قال النسفي في تفسيره: {قَالُواْ} أي أسباطه {تالله إِنَّكَ لَفِى ضلالك القديم} لفي ذهابك عن الصواب قديماً في إفراط محبتك ليوسف أو في خطئك القديم من حب يوسف وكان عندهم أنه قد مات. قال ابن جزي في تفسيره:{لَفِي ضَلالِكَ الْقَدِيمِ} أي ذهابك عن الصواب، السادس أنه بمعنى الضلال من المحبة أي وجدك محبا لله فهداك إليه **ومنه قول إخوة يوسف لأبيهم، {تَاللَّهِ إِنَّكَ لَفِي ضَلالِكَ الْقَدِيمِ} أي محبتك ليوسف،** وبهذا كان يقول شيخنا الأستاذ أبو جعفر بن الزبير.

قال السيوطي في الدر المنثور: قَالَ لَهُ بَنو بنيه {تالله إِنَّك لفي ضلالك الْقَدِيم} وَأخرج ابْن جرير وَأَبُو الشَّيْخ عَن ابْن زيد رَضِي الله عَنهُ فِي قَوْله {وَنحن عصبَة} قَالَ: الْعصبَة الْجَمَاعَة، وَفِي قَوْله {إِن أَبَانَا لفي ضلال مُبين} قَالَ: لفي خطأ من رَأْيه. **وقال أبو جعفر النحاس أحمد بن محمد (المتوفى: 338هـ) في معاني القرآن: ثم قال جل وعز{إن أبانا لفي ضلال مبين} أي ضل في محبة يوسف لا في دينه.** قال أحمد محمد بن علي بن محمد الكَرَجي القصَّاب (المتوفى: نحو 360هـ) في النكت الدالة على البيان في أنواع العلوم والأحكام: قوله إخبارا عن إخوة يوسف: {إِذْ قَالُوا لَيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلَى أَبِينَا مِنَّا وَنَحْنُ عُصْبَةٌ إِنَّ أَبَانَا

لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ} مع كل ما ذكرهم به من الغدر بأخيهم وإلقائه في الجب، وكذبهم بعد رجوعهم إلى أبيهم رد على الشراة[1]، فيما يزعمون أن الذنوب كفر، إذ ليس يقدرون أن يكفروهم وهم أنبياء، وقد فعلوا تلك الأفاعيل كلها، ثم أخبر عنهم في آخر السورة بعد ندامتهم: {قَالُوا يَا أَبَانَا اسْتَغْفِرْ لَنَا ذُنُوبَنَا} ولم يقولوا كفرنا، ولا رد الله عليهم ولا أبوهم قولهم.اهـ.

قال أحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي (المتوفى: 370هـ) في أحكام القرآن: قَوْله تَعَالَى: {إذْ قَالُوا لَيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إلَى أبينا منا} الْآيَةَ تَفَاوَضُوا فِيمَا بَيْنَهُمْ وَأَظْهَرُوا الْحَسَدَ الَّذِي كَانُوا يُضْمِرُونَهُ لِقُرْبِ مَنْزِلَتِهِ عِنْدَ أَبِيهِمْ دُونَهُمْ {وقالوا إن أبانا لفى ضلال مبين} يَعْنُونَ عَنْ صَوَابِ الرَّأْيِ لِأَنَّهُ كَانَ أَصْغَرَ مِنْهُمْ وَكَانَ عِنْدَهُمْ أَنَّ الْأَكْبَرَ أَوْلَى بِتَقْدِيمِ الْمَنْزِلَةِ مِنْ الْأَصْغَرِ وَمَعَ ذَلِكَ فَإِنَّ الْجَمَاعَةَ مِنْ الْبَنِينَ أَوْلَى بِالْمَحَبَّةِ مِنْ الْوَاحِدِ وَهُوَ مَعْنَى قَوْلِهِ وَنَحْنُ عُصْبَةٌ ومع إنهم كانوا أنفع له بتدبير أَمْرِ الدُّنْيَا لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَقُومُونَ بِأَمْوَالِهِ وَمَوَاشِيهِ فَذَهَبُوا إلَى أَنَّ اصْطِفَاءَهُ إيَّاهُ بِالْمَحَبَّةِ دُونَهُمْ وتقديمه عليهم ذهاب عن الطريق الصَّوَابِ.اهـ.

قال أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى (المتوفى: 502هـ) في المفردات في غريب القرآن وإذا كان الضَّلَالُ تركَ الطّريق المستقيم عمدا كان أو سهوا، قليلا كان أو كثيرا، صحّ أن يستعمل لفظ الضَّلَالِ ممّن يكون منه خطأ ما، ولذلك نسب الضَّلَالُ إلى الأنبياء، وإلى الكفّار، وإن كان بين الضَّلَالَيْنِ بون بعيد، وقال في يعقوب: إِنَّكَ لَفِي ضَلالِكَ الْقَدِيمِ [يوسف- 95]، وقال أولاده: إِنَّ أَبانا لَفِي ضَلالٍ مُبِينٍ [يوسف- 8]، إشارة إلى شغفه بيوسف وشوقه إليه، وكذلك: قَدْ شَغَفَهاَ حُبًّا إِنَّا لَنَراها فِي

---

(1) فرقة من الخوارج.

ضَلالٍ مُبِينٍ [يوسف- 30]، وقال عن موسى عليه السلام: {فَعَلْتُها إِذاً وَأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ}. ووافقه وأقره بعد نقله عنه مجد الدين أبو طاهر محمد بن يعقوب الفيروزآبادى (المتوفى: 817هـ) في كتابه بصائر ذوي التمييز في لطائف الكتاب العزيز.، تنبيه أنّ ذلك منه سهو، وقوله: أَنْ تَضِلَّ إِحْداهُما [البقرة- 282]، أي: تنسى، وذلك من النّسيان الموضوع عن الإنسان. كما نقله الحافظ الزبيدي في تاج العروس مقرا قال: وقالَ تَعَالَى فِي يَعْقُوبَ عَلَيْهِ السلامُ: إِنَّكَ لَفِي {ضَلاَلِكَ الْقَدِيمِ، وَقَالَ أولادُهُ: إِنَّ أَبانَا لَفِي ضَلاَلٍ مُبِينٍ}، إِشَارَةً إِلَى شَغَفِهِ بيُوسُفَ، وشَوْقِهِ إِلَيْهِ، وقالَ عَن مُوسَى عَلَيْهِ السلامُ: قال {فَعَلْتُها إِذاً وأَنَا مِنَ الضَّالِّينَ}، تَنْبيهاً أَنَّ ذَلِك منهُ سَهْوٌ. اهـ.

قال أبو هلال الحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران العسكري (المتوفى: نحو 395هـ) في الوجوه والنظائر: الرابع: الخطأ؛ قال اللَّه: (إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلَالٍ مُبِينٍ) أي: في خطإ بين، ولو عنوا غير ذلك كفروا؛ فإن تضليل الأنبياء عليهم السلام على الحقيقة كفر. وحقيقة المعنى أنه ذهب عن الاستواء في تدبير أمر الدنيا؛ لأنه يفضل من لا غنى له على من له غنى.اهـ.

قال عبد الرحمن بن حسن حَبَنَّكَة الميداني الدمشقي (المتوفى: 1425هـ) في البلاغة العربية: وتلاحظ التورية في عبارتهم: {إِنَّكَ لَفِي ضَلاَلِكَ القديم} فهذه العبارة لها معنيان: المعنَى الأول القريب الذي أرادوا الإيهام به: هو أنّه ما زال ضالاً مع أوهامه، طامعاً بعد نيف وثلاثين سنة من غياب يوسف في أن يعود إليه أو يلتقي به، وضالاً في شغل نفسه بالحزن عليه حتّى يكون حرضاً (أي: شديد المرض) أو يكون من الهالكين. المعنى الثاني البعيد الذي قَصَدُوه: هو أنّه ما زال ضالاً في إيثاره يوسف وشقيقه بنيامين على سائر بنيه، وهذا المعنى هو المعنى الذي كانوا ذكروه قبل أن يُلْقُوه يوسُفَ في غَيابة الجبّ، وقَدْ أبانه الله بقوله في أوائل السّورة. {إِذْ قَالُواْ لَيُوسُفُ وَأَخُوهُ أَحَبُّ إِلى أَبِينَا مِنَّا وَنَحْنُ عُصْبَةٌ

إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلاَلٍ مُّبِينٍ} [الآية: 8]. والتورية في هذا المثال مجرّدة.اهـ.

قال أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: 558هـ) في الانتصار في الرد على المعتزلة القدرية الأشرار: ومثله {إِنَّ أَبَانَا لَفِي ضَلاَلٍ مُبِينٍ} أي في حبه ليوسف وتقديمه علينا ولم ينسبوه إلى الضلال عن الدين.اهـ.

قال محمد بن إبراهيم بن علي بن المرتضى بن المفضل الحسني القاسمي، أبو عبد الله، عز الدين اليمني (المتوفى: 840هـ) في كتابه إيثار الحق على الخلق في رد الخلافات إلى المذهب الحق من أصول التوحيد: الوجه الْخَامِس أَن أخوة يُوسُف لما قَالُوا {إِن أَبَانَا لفي ضلال مُبين} وَقَالُوا {تالله إِنَّك لفي ضلالك الْقَدِيم} لم يكفروا بذلك لما كَانُوا باقين على شَهَادَة أَن لَا إِلَه إِلَّا الله وَأَن يَعْقُوب رَسُول الله معتقدين مَعَ ذَلِك صِحَة نبوته وَدينه وَإِنَّمَا جوزوا عَلَيْهِ مَعَ ذَلِك الضلال فِي حب يُوسُف لِأَنَّهُ عِنْدهم من الضلال فِي الرَّأْي ومصالح الدُّنْيَا وَقد قاربوا الاستهانة وَعدم التوقير لَوْلَا جلالة بقائهم على الشَّهَادَتَيْنِ وَإِيمَانهمْ بِاللَّه تَعَالَى وَرُسُله فَثَبت أَن للبقاء على ذَلِك أثرا عَظِيما فان الإمارات لَا تقاومه وَإِن الشَّرْع ورد بتعظيم ذَلِك وَطرح الْمعَارض لَهُ وَلذَلِك عظم رَسُول الله ρ وَآله على أُسَامَة بن زيد قتل الْكَافِر الَّذِي ضربه فَلَمَّا قدر عَلَيْهِ أسلم وَعظم على أَصْحَابه الْكَلَام فِي بعض من كَانُوا يعدونه من الْمُنَافِقين وَقَالَ أَلَيْسَ يشْهد أَن لَا إِلَه إِلَّا الله وَإِنِّي رَسُول الله وَيُصلي قَالُوا بلَى وَلَا شَهَادَة لَهُ وَلَا صَلَاة قَالَ إِنِّي لم أومر أَن أفتش على قُلُوب النَّاس وأمثال ذَلِك كَثِيرَة صَحِيحَة.اهـ.

فإن قال قائل ما تقول في قول سيدنا إبراهيم لأبيه فيما أخبر الله تعالى عنه {قَالَ أَرَاغِبٌ أَنْتَ عَنْ آلِهَتِي يَا إِبْرَاهِيمُ لَئِنْ لَمْ تَنْتَهِ لَأَرْجُمَنَّكَ وَاهْجُرْنِي مَلِيًّا (46) قَالَ سَلَامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا}. أليس فيه إخبار أن سيدنا إبراهيم عليه الصلاة

والسلام أراد الاستغفار لأبيه ليدخله في الإسلام، فما الجواب عليه عندك، المقرر في الشرع؟ ـ قلت قرطام: الجواب مرجعنا وملاذنا إلى أهل العلم، مع الفارق بين أولاد سيدنا يعقوب عليه الصلاة والسلام الذين طلبوا من أبيهم أن يستغفر الله لهم وأخره إلى السحر، وبين والد سيدنا إبراهيم عليه الصلاة والسلام الذي سأل إبراهيمُ ربَه سبحانه أن يغفر له"أي لأبيه"راجيًا إيمانه من غير أن يطلب الاستغفارَ من إبراهيم عليه الصلاة والسلام وكان عن موعدة وعدها إياه، وشتان بين الأمرين، ويدل على ذلك قوله سبحانه وتعالى {وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ} [التوبة-114].

قلت: وقد ذكر المفسرون أن الهاءَ راجعةٌ للأب ومنهم منْ قال راجعةٌ للإبن: وَذَلِكَ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عليه السلام وَعْدَ أَبَاهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُ رَجَاءَ إِسْلَامِهِ. وَهُوَ قوله:{سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي} [مريم: 47]، يَدُلُّ عَلَيْهِ قِرَاءَةُ الْحَسَنِ: وَعَدَهَا أَبَاهُ، بِالْبَاءِ الْمُوَحَّدَةِ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ، لِمَوْتِهِ عَلَى الْكُفْرِ، تَبَرَّأَ مِنْهُ. والمعنى: أن أباه وعده أن يؤمن؛ فلذا استغفر لهُ، فلمَّا تبيَّن له أنَّهُ لا يؤمن وأنَّهُ عدو لله، تبرَّأ منه. وقيل: إنَّ الواعدَ» إبراهيم «وعد أباهُ أن يستغفر لهُ رجاء إسلامه، ويدل على أن سيدنا إبراهيم وعد أباه الاستغفار طمعا ورجاء إسلامه له قوله تعالى: {قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ وَالَّذِينَ مَعَهُ إِذْ قَالُوا لِقَوْمِهِمْ إِنَّا بُرَآءُ مِنْكُمْ وَمِمَّا تَعْبُدُونَ مِنْ دُونِ اللَّهِ كَفَرْنَا بِكُمْ وَبَدَا بَيْنَنَا وَبَيْنَكُمُ الْعَدَاوَةُ وَالْبَغْضَاءُ أَبَدًا حَتَّى تُؤْمِنُوا بِاللَّهِ وَحْدَهُ إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ وَمَا أَمْلِكُ لَكَ مِنَ اللَّهِ مِنْ شَيْءٍ رَبَّنَا عَلَيْكَ تَوَكَّلْنَا وَإِلَيْكَ أَنَبْنَا وَإِلَيْكَ الْمَصِيرُ}، قال المفسرون كالبغوي والقرطبي وابن الجوزي والواحدي والنسفي {إِلاَّ قَوْلَ إبراهيم لأَبِيهِ لأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ} وذلك لموعدة وعدها إياه أي اقتدوا به في أقواله ولا تأسوا به في الاستغفار لأبيه الكافر. قال

السمعاني في تفسيره: وَقد قَرَأَ الْحسن الْبَصْرِيّ:"إِلَّا عَن موعدة وعدها إِيَّاه"وَهَذَا صَرِيح فِي أَن الْوَعْد كَانَ من إِبْرَاهِيم، **وَالدَّلِيل على أَن إِبْرَاهِيم اسْتغْفر لَهُ وَهُوَ مُشْرك: أَن الله تَعَالَى قَالَ فِي سُورَة الممتحنة: {قد كَانَت لكم أُسْوَة حَسَنَة فِي إِبْرَاهِيم وَالَّذين مَعَه.}** إِلَى أَن قَالَ: {إِلَّا قَول إِبْرَاهِيم لِأَبِيهِ لأَسْتَغْفِرَن لَك} فقد صرح أَن إِبْرَاهِيم لَيْسَ بقدوة فِي هَذَا الاستغفار؛ **وَإِنَّمَا اسْتغْفر لَهُ وَهُوَ مُشْرك لمَكَان الْوَعْد؛ رَجَاء أَن يسلم.** وَقَوله: {إِلَّا قَول إِبْرَاهِيم لِأَبِيهِ لأَسْتَغْفِرَن لَك} قَالَ قَتَادَة مَعْنَاهُ: اقتدوا بإبراهيم إِلَّا فِي هَذَا"الْموضع"، وَهُوَ استغفاره لِأَبِيهِ الْمُشرك، وَقد بَينا سَبَب اسْتِغْفَار إِبْرَاهِيم لِأَبِيهِ من قبل. اهـ

قال الإمام البغوي في تفسيره: قَوْلُهُ تَعَالَى: {قَدْ كانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْراهِيمَ [الممتحنة: 4]، إِلَى أَنْ قَالَ: إِلَّا قَوْلَ إِبْراهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ} [الْمُمْتَحَنَة: 4]، فَصَرَّحَ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ لَيْسَ بِقُدْوَةٍ فِي هَذَا الاستغفار، **وَإِنَّمَا اسْتَغْفَرَ لَهُ وَهُوَ مُشْرِكٌ لِمَكَانِ الْوَعْدِ رَجَاءَ أَنْ يُسْلِمَ. فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ، لِمَوْتِهِ عَلَى الْكُفْرِ، تَبَرَّأَ مِنْهُ** اهـ.

قال الحافظ ابن الجوزي في زاد المسير: قوله عز وجل: {إِلَّا قَوْلَ إِبْراهِيمَ لِأَبِيهِ}، قال المفسرون: والمعنى: تأسّوا بإبراهيم إلّا في استغفاره لأبيه فلا تأسَّوا به في ذلك، فإنه كان عن موعدة وعدها إياه. اهـ.

قال القرطبي في تفسيره: {إِلَّا قَوْلَ إِبْراهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ} فَلَا تَتَأَسَّوْا بِهِ فِي الاستغفَارِ فَتَسْتَغْفِرُونَ لِلْمُشْرِكِينَ، فَإِنَّهُ كَانَ عن مَوْعِدَةٍ مِنْهُ لَهُ، قَالَهُ قَتَادَةُ وَمُجَاهِدٌ وَغَيْرُهُمَا.اهـ.

وقال البيضاوي في تفسيره: {إِلَّا قَوْلَ إِبْراهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ} استثناء من قوله أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فإن استغفاره لأبيه الكافر ليس مما ينبغي أن يأتسوا به، فإنه كان قبل النهي أو لموعدة وعدها إياه.اهـ.

قال ابن كثير في تفسيره: وَقَوْلُهُ: {إِلا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لأَبِيهِ لأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ} أَيْ: لَكُمْ فِي إِبْرَاهِيمَ وَقَوْمِهِ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ تَتَأَسَّوْنَ بِهَا، إِلَّا فِي اسْتِغْفَارِ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ، فَإِنَّهُ إِنَّمَا كَانَ عَنْ مَوعِدة وَعَدَهَا إِيَّاهُ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ. أَيْ: **لَيْسَ لَكُمْ فِي ذَلِكَ أُسْوَةٌ، أَيْ: فِي الاستغفَارِ لِلْمُشْرِكِينَ، هَكَذَا قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ، وَمُجَاهِدٌ، وَقَتَادَةُ، وَمُقَاتِلٌ، وَالضَّحَّاكُ وَغَيْرُ وَاحِدٍ.** اهـ.

وما وراء ذلك من كلام المفسرين من السلف من صحابة وغيرهم ما يفوق ما وقفتم عليه في معنى الاستغفار ووقته والنهي عنه، وما كان منهم في أول دعوة الإسلام كما في تفسير ابن جرير الطبري والدر المنثور والبغوي وغيرهم. قال النسفي في تفسيره: {قَالَ سلام عَلَيْكَ} سلام توديع ومتاركة أو تقريب وملاطفة ولذا وعد بالاستغفار بقوله {سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِي} سأسأل الله أن يجعلك من أهل المغفرة بأن يهديك للإسلام {إِنَّهُ كَانَ بِى حَفِيّاً} ملطفاً بعموم النعم أو رحيماً أو مكرماً والحفاوة الرأفة والرحمة والكرامة. اهـ.

قال أبو حيان في البحر المحيط: وَذَكَرَ أَنَّهُ حِينَ اتَّضَحَتْ لَهُ عَدَاوَتُهُ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِبْرَاهِيمُ. وَالْمَوْعِدَةُ الَّتِي وَعَدَهَا إِبْرَاهِيمُ أَبَاهُ هِيَ قَوْلُهُ: {سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي}، وَقَوْلُهُ:{لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ}. وَالضَّمِيرُ الْفَاعِلُ فِي وَعَدَهَا عَائِدٌ عَلَى إِبْرَاهِيمَ، **وَكَانَ أَبُوهُ بِقَيْدِ الحياة، فكان يرجوا إيمَانَهُ،** فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ مِنْ جِهَةِ الْوَحْيِ مِنَ اللَّهِ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ وَأَنَّهُ يَمُوتُ كَافِرًا وَانْقَطَعَ رَجَاؤُهُ مِنْهُ، تَبَرَّأَ مِنْهُ وَقَطَعَ اسْتِغْفَارَهُ. وَيَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْفَاعِلَ فِي وَعَدَ ضَمِيرٌ يُعُودُ عَلَى إِبْرَاهِيمَ: قِرَاءَةُ الْحَسَنِ، وَحَمَّادٍ الرَّاوِيَةِ، وابن السميفع، وَأَبِي نَهِيكٍ، وَمُعَاذٍ الْقَارِئِ، وعدها أباه. وقيل: الفاعل ضمير والد إبراهيم، وإياه ضمير إبراهيم، **وعده أبوه أَنَّهُ سَيُؤْمِنُ فَكَانَ إِبْرَاهِيمُ قَدْ قَوِيَ طَمَعُهُ فِي إِيمَانِه، فَحَمَلَهُ ذَلِكَ عَلَى الاستغفَارِ لَهُ حَتَّى نُهِيَ عَنْهُ. وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ اسْتِغْفَارَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ كَانَ فِي حَالَةِ الدُّنْيَا.** أَلَا

تَرَى إِلَى قَوْلِهِ: {**وَاغْفِرْ لِأَبِي إِنَّهُ كانَ مِنَ الضَّالِّينَ**} وَقَوْلِهِ: {**رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوالِدَيَّ**} اهـ باختصار.

وقال ابن عادل الحنبلي الدمشقي النعماني في اللباب في علوم الكتاب: وقد يردُ «سوف» و«السِّينُ»: في الوَعْدِ أيْضاً: قال تعالى: {وَلَسَوْفَ يُعْطِيكَ رَبُّكَ فترضى} [الضحى: 5]، وقال: {سَلاَمٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ ربي} [مريم: 47]، وقال: {سَوْفَ أَسْتَغْفِرُ لَكُمْ ربي} [يوسف: 98]، قِيلَ، أَخَّرَهُ إلى وقْتِ السَّحر؛ تَحْقِيقاً للدعاءِ، وبالجملةِ، فالسِّينُ، وسَوْفَ: مَخْصُوصَتَانِ بالاسْتِقْبَالِ.

فصل: دلَّ القرآن على أنَّ إبراهيم استغفر لأبيه، لقوله: {واغفر لأبي} [الشعراء: 86] وقوله: {رَبَّنَا اغفر لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الحساب} [إبراهيم: 41] وقال: {سَلاَمٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ ربي} [مريم: 47] وقال أيضاً {لأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ} [الممتحنة: 4]، والاستغفار للكافر لا يجوز. فأجاب تعالى عن هذا الإشكال بقوله {وَمَا كَانَ استغفار إِبْرَاهِيمَ لأَبِيهِ إِلاَّ عَن مَّوْعِدَةٍ وَعَدَهَآ إِيَّاهُ} **والمعنى: أن أباه وعده أن يؤمن؛ فلذا استغفر لهُ،** فلمَّا تبيَّن له أنَّهُ لا يؤمن وأنَّهُ عدو لله، تبرَّأ منه. وقيل: إنَّ الواعدَ» إبراهيم «وعد أباهُ أن يستغفر لهُ رجاء إسلامه وقيل في الجواب وجهان آخران: الأول: أنَّ المراد من استغفار إبراهيم لأبيه دعاؤه له إلى الإسلام، وكان يقول له آمنْ حتى تتخلَّص من العقاب، **ويدعو الله أن يرزقه الإيمان فهذا هو الاستغفارُ،** فلمَّا أخبره تعالى بأنَّه يموتُ كافراً ترك تلك الدَّعوة. اهـ المراد.

قال أبو السعود في تفسيره: {سلام عَلَيْكَ} توديعٌ ومُتارَكةٌ على طريقة مقابلة السيئة بالحسنة أي لا أصيبك بمكروه بعدُ ولا أشافهك بما يؤذيك ولكن {سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِي} أي أستدعيه أن يغفر لك بأن يوفقك للتوبة ويهديَك إلى الإيمان كما يلوح به تعليلُ قوله تعالى واغفر لأبِي بقولِه تعالَى: {**إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضالين**}، والاستغفارُ بهذا المعنى للكافر قبل تبينِ أنه يموت على الكفر مما

لا ريب في جوازه وإنما المحظورُ استدعاءُ المغفرة له مع بقائه على الكفر فإنه مما لا مساغَ له عقلاً ولا نقلاً، وأما الاستغفارُ له بعد موته على الكفر فلا تأباه قضيةُ العقل وإنما الذي يمنعه السمعُ، ثم قال: والاشتباه في أن هذا الوعدَ من إبراهيمَ عليه السلام وكذا قولُه {لأستغفرن لك} وما ترتب عليهما من قوله"واغفر لأبِى"الآية إنما كان قبل انقطاعِ رجائِه عن إيمانه لعدم تبيّن أمرِه لقوله تعالى: {فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ} كما مر في تفسير سورة التوبة اهـ المراد بيانه.

قال ابن الجوزي في زاد المسير: قوله تعالى: قالَ {سَلامٌ عَلَيْكَ} أي: سَلِمتَ من أن أُصيبَك بمكروه، وذلك أنه لم يؤمَر بقتاله على كفره، {سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي} فيه قولان: أحدهما: أن المعنى: سأسأل الله لك توبةً تنال بها مغفرته. والثاني: أنه وعده بالاستغفار وهو لا يعلم أن ذلك محظور في حقّ المُصرّين على الكفر، ذكرهما ابن الأنباري.اهـ.

قال الحافظ ابن جرير الطبري: وقد تأوّل قوم قولَ الله:"ما كان للنبي والذين آمنوا أن يستغفروا للمشركين ولو كانوا أولى قربى"، الآية، أنّ النهي من الله عن الاستغفار للمشركين بعد مماتهم، لقوله:"من بعد ما تبين لهم أنهم أصحاب الجحيم". وقالوا: ذلك لا يتبينه أحدٌ إلا بأن يموت على كفره، **وأما وهو حيٌّ فلا سبيل إلى علم ذلك، فللمؤمنين أن يستغفروا لهم.** ذكر من قال ذلك: حَدَّثَنَا سُلَيْمَانُ بْنُ عُمَرَ الرَّقِّيُّ، ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ الْمُبَارَكِ، عَنْ سُفْيَانَ الثَّوْرِيِّ، عَنِ الشَّيْبَانِيِّ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: مَاتَ رَجُلٌ يَهُودِيٌّ وَلَهُ ابْنٌ مُسْلِمٌ، فَلَمْ يَخْرُجْ مَعَهُ، فَذُكِرَ ذَلِكَ لِابْنِ عَبَّاسٍ، فَقَالَ:"كَانَ يَنْبَغِي لَهُ أَنْ يَمْشِيَ مَعَهُ وَيَدْفِنَهُ وَيَدْعُو لَهُ بِالصَّلَاحِ مَا دَامَ حَيًّا، فَإِذَا مَاتَ وَكَّلَهُ إِلَى شَأْنِهِ ثُمَّ قَالَ: {وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ} [التوبة: 114] لَمْ يَدَعْ". حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثَنَا فُضَيْلٌ،

عَنْ ضِرَارِ بْنِ مُرَّةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، قَالَ: مَاتَ رَجُلٌ نَصْرَانِيٌّ، فَوَكَّلَهُ ابْنُهُ إِلَى أَهْلِ دِينِهِ، فَأَتَيْتُ ابْنَ عَبَّاسٍ، فَذَكَرْتُ ذَلِكَ لَهُ فَقَالَ:"مَا كَانَ عَلَيْهِ لَوْ مَشَى مَعَهُ وَأَجَنَّهُ وَاسْتَغْفَرَ لَهُ ثُمَّ تَلَا {وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ} [التوبة: 114]. الْآيَةَ"وَتَأَوَّلَهُ آخَرُونَ بِمَعْنَى الاستغفَارِ الَّذِي هُوَ دُعَاءٌ ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ: حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثَنَا أَبِي، عَنْ عِصْمَةَ بْنِ رَاشِدٍ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا هُرَيْرَةَ، يَقُولُ:"رَحِمَ اللَّهُ رَجُلًا اسْتَغْفَرَ لِأَبِي هُرَيْرَةَ وَلِأُمِّهِ قُلْتُ: وَلِأَبِيهِ؟ قَالَ: لَا إِنَّ أَبِي مَاتَ وَهُوَ مُشْرِكٌ"قَالَ أَبُو جَعْفَرٍ: وَقَدْ دَلَّلْنَا عَلَى أَنَّ مَعْنَى الاستغفَارِ: مَسْأَلَةُ الْعَبْدِ رَبَّهُ غَفْرَ الذُّنُوبِ؛ وَإِذْ كَانَ ذَلِكَ كَذَلِكَ، وَكَانَتْ مَسْأَلَةُ الْعَبْدِ رَبَّهُ ذَلِكَ قَدْ تَكُونُ فِي الصَّلَاةِ وَفِي غَيْرِ الصَّلَاةِ، لَمْ يَكُنْ أَحَدُ الْقَوْلَيْنِ اللَّذَيْنِ ذَكَرْنَا فَاسِدًا، لِأَنَّ اللَّهَ عَمَّ بِالنَّهْيِ عَنِ الاستغفَارِ لِلْمُشْرِكِ بَعْدَمَا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ مِنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ، وَلَمْ يُخَصِّصْ مِنْ ذَلِكَ حَالًا أَبَاحَ فِيهَا الاستغفَارَ لَهُ.{مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ}.

وَأَمَّا قَوْلُهُ: {مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ} [التوبة: 113] فَإِنَّ مَعْنَاهُ: مَا قَدْ بَيَّنْتُ مِنْ أَنَّهُ مِنْ بَعْدِ مَا يَعْلَمُونَ بِمَوْتِهِ كَافِرًا أَنَّهُ مِنْ أَهْلِ النَّارِ. وَبِنَحْوِ الَّذِي قُلْنَا فِي ذَلِكَ قَالَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ. ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ: حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثَنَا إِسْحَاقُ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الرَّزَّاقِ، قَالَ: أَخْبَرَنَا مَعْمَرٌ، عَنْ قَتَادَةَ، فِي قَوْلِهِ:"{مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ} [التوبة: 113] قَالَ: تَبَيَّنَ لِلنَّبِيِّ ρ أَنَّ أَبَا طَالِبٍ حِينَ مَاتَ أَنَّ التَّوْبَةَ قَدِ انْقَطَعَتْ عَنْهُ". حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الْأَعْلَى، قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ ثَوْرٍ، عَنْ مَعْمَرٍ، عَنْ قَتَادَةَ، قَالَ:"تَبَيَّنَ لَهُ حِينَ مَاتَ، وَعَلِمَ أَنَّ التَّوْبَةَ قَدِ انْقَطَعَتْ عَنْهُ، يَعْنِي فِي قَوْلِهِ: {مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ} [التوبة: 113]"حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، قَالَ: ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ، فِي قَوْلِهِ:"{مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ

يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ} [التوبة: 113]. الْآيَةَ، يَقُولُ: إِذَا مَاتُوا مُشْرِكِينَ، يَقُولُ اللَّهُ: {مَنْ يُشْرِكْ بِاللَّهِ فَقَدْ حَرَّمَ اللَّهُ عَلَيْهِ الْجَنَّةَ} [المائدة: 72]"الْآيَةَ وَاخْتَلَفَ أَهْلُ التَّأْوِيلِ فِي تَأْوِيلِ قَوْلِهِ: {فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ} [التوبة: 114] قَالَ بَعْضُهُمْ: مَعْنَاهُ: فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ بِمَوْتِهِ مُشْرِكًا بِاللَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ وَتَرَكَ الاستغفَارَ لَهُ ذِكْرُ مَنْ قَالَ ذَلِكَ. حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ بَشَّارٍ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الرَّحْمَنِ، قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «مَازَالَ إِبْرَاهِيمُ يَسْتَغْفِرُ لِأَبِيهِ حَتَّى مَاتَ، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ». حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثَنَا أَبِي، عَنْ سُفْيَانَ، عَنْ حَبِيبٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، قَالَ: «مَازَالَ إِبْرَاهِيمُ يَسْتَغْفِرُ لِأَبِيهِ حَتَّى مَاتَ، فَلَمَّا مَاتَ تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ». حَدَّثَنِي الحارثُ، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ الْعَزِيزِ، قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «لَمْ يَزَلْ إِبْرَاهِيمُ يَسْتَغْفِرُ لِأَبِيهِ حَتَّى مَاتَ، فَلَمَّا مَاتَ لَمْ يَسْتَغْفِرْ لَهُ». حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثَنَا عَبْدُ اللَّهِ، قَالَ: ثَنِي مُعَاوِيَةُ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ:"{وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ} [التوبة: 114] يَعْنِي اسْتَغْفِرَ لَهُ مَا كَانَ حَيًّا، فَلَمَّا مَاتَ أَمْسَكَ عَنِ الاستغفَارِ لَهُ". حَدَّثَنِي مَطَرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الضَّبِّيُّ، قَالَ: ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، وَأَبُو قُتَيْبَةَ مُسْلِمُ بْنُ قُتَيْبَةَ، قَالَا: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، فِي قَوْلِهِ:"{فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ} [التوبة: 114] قَالَ: لَمَّا مَاتَ"حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْمُثَنَّى، قَالَ: ثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ جَعْفَرٍ، قَالَ: ثَنَا شُعْبَةُ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ. حَدَّثَنِي مُحَمَّدُ بْنُ عَمْرٍو، قَالَ: ثَنَا أَبُو عَاصِمٍ، قَالَ: ثَنَا عِيسَى، عَنِ ابْنِ أَبِي نَجِيحٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ،"{فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ} [التوبة: 114] قَالَ: مَوْتَهُ وَهُوَ كَافِرٌ"حَدَّثَنَا ابْنُ وَكِيعٍ، قَالَ: ثَنِي أَبِي، عَنْ شُعْبَةَ، عَنِ الْحَكَمِ، عَنْ مُجَاهِدٍ، مِثْلَهُ. قَالَ: ثَنَا الْبَرَاءُ بْنُ عُتْبَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنِ الْحَكَمِ،"{فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ} [التوبة: 114] قَالَ: حِينَ مَاتَ وَلَمْ

يُؤْمِنْ". حَدَّثَنِي الْمُثَنَّى، قَالَ: ثَنَا أَبُو حُذَيْفَةَ، قَالَ: ثَنَا شِبْلٌ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ،"{فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ} [التوبة: 114] مَوْتَهُ وَهُوَ كَافِرٌ". قَالَ ثَنَا عَمْرُو بْنُ عَوْنٍ، قَالَ: ثَنَا هُشَيْمٌ، عَنْ جُوَيْبِرٍ، عَنِ الضَّحَّاكِ، فِي قَوْلِهِ:"{فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ} [التوبة: 114] قَالَ: لَمَّا مَاتَ". حَدَّثَنَا بِشْرٌ، قَالَ: ثَنَا يَزِيدُ، قَالَ: ثَنَا سَعِيدٌ، عَنْ قَتَادَةَ،"{فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ} [التوبة: 114] لَمَّا مَاتَ عَلَى شِرْكِهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ". حُدِّثْتُ عَنِ الْحُسَيْنِ بْنِ الْفَرَجِ، قَالَ: سَمِعْتُ أَبَا مُعَاذٍ، يَقُولُ: ثَنَا عُبَيْدُ بْنُ سُلَيْمَانَ، قَالَ: سَمِعْتُ الضَّحَّاكَ، يَقُولُ فِي قَوْلِهِ:"{وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ} [التوبة: 114] كَانَ إِبْرَاهِيمُ صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِ يَرْجُو أَنْ يُؤْمِنَ أَبُوهُ مَا دَامَ حَيًّا؛ فَلَمَّا مَاتَ عَلَى شِرْكِهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ"حَدَّثَنَا الْقَاسِمُ، قَالَ: ثَنَا الْحُسَيْنُ، قَالَ: ثَنِي حَجَّاجٌ، عَنِ ابْنِ جُرَيْجٍ، عَنْ مُجَاهِدٍ،"{فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ} [التوبة: 114] قَالَ: مَوْتَهُ وَهُوَ كَافِرٌ". حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ إِسْحَاقَ، قَالَ: ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: ثَنَا سُفْيَانُ، عَنْ حَبِيبِ بْنِ أَبِي ثَابِتٍ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ قَالَ: «مَا زَالَ إِبْرَاهِيمُ يَسْتَغْفِرُ لِأَبِيهِ حَتَّى مَاتَ، فَلَمَّا مَاتَ تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لَهُ فَلَمْ يَسْتَغْفِرْ لَهُ». قَالَ: ثَنَا أَبُو أَحْمَدَ، قَالَ: ثَنَا أَبُو إِسْرَائِيلَ، عَنْ عَلِيِّ بْنِ بَذِيمَةَ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ جُبَيْرٍ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ،"{فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ} [التوبة: 114] قَالَ: فَلَمَّا مَاتَ". قال أبو جعفر: وأولى الأقوال في ذلك بالصواب، قولُ الله، وهو خبره عن إبراهيم أنه لما تبين له أن أباه لله عدوٌّ، يبرأ منه، وذلك حال علمه ويقينه أنه لله عدوٌّ، وهو به مشرك، وهو حالُ موته على شركه.اهـ.

قال الزجاج في معاني القرآن: وقوله: {رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ}. هذا قبل أن يتبين لِإبراهيم أن أَبَاهُ عَدُوٌّ للَّهِ، فلما تبيَّنَ لَهُ ذلك تبرأ منه.اهـ.

قال ابن عطية في تفسيره: وقالت فرقة: كان هذا من إبراهيم قبل يأسه من إيمان أبيه وتبينه أنه عدو لله. اهـ.

قال ابن الجوزي في تفسيره زاد المسير: قوله تعالى: {رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوالِدَيَّ} قال ابن الأنباري: استغفرَ لأبويه وهما حيّان، طمعاً في أن يُهْدَيا إلى الإسلام.اهـ.

وقال النسفي في تفسيره: {رَبَّنَا اغفر لِي وَلِوَالِدَيَّ} أي آدم وحواء أو قاله قبل النهي واليأس عن إيمان أبويه. اهـ.

قال ابن كثير في تفسيره: {رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ} وَقَرَأَ بَعْضُهُمْ:"وَلِوَالِدِيِ"، عَلَى الْإِفْرَادِ وَكَانَ هَذَا قَبْلَ أَنْ يَتَبَرَّأَ مِنْ أَبِيهِ لَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ عَدَاوَتُهُ لِلَّهِ، عَزَّ وَجَلَّ. اهـ.

وقال الإمام محمد بن محمد بن محمود، أبو منصور الماتريدي (المتوفى: 333هـ) - في تفسيره (تأويلات أهل السنة): وقوله - عَزَّ وَجَلَّ -: {رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ وَلِلْمُؤْمِنِينَ يَوْمَ يَقُومُ الْحِسَابُ} طلب من ربه المغفرة لوالديه. قال الحسن: إن أمَّه كانت مسلمة، وأما أبوه: فكان كافرًا؛ لأنه قال: {وَاغْفِرْ لِأَبِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ} ، فخص والده بالضلال؛ دل أن أمه كانت مسلمة؛ لكنا لا نعلم ما حال الأم: أمه كانت مسلمة أو كافرة، وأما أبوه فهو لا شك أنه كان كافرًا. ثم لا يحتمل دعاؤه لوالديه؛ وهما كافران؛ إن كانت أمه كافرة؛ إلا على إضمار الإسلام؛ أي: اغفر لهما إن أسلما، أو أن يكون سؤاله المغفرة لهما سؤال الإسلام نفسه، أو أن يكون طلب منه الستر عليهما في الدنيا، وألا يفضحهما ولا يخزيهما، لكنه سأل المغفرة يوم يقوم الحساب. ولا يحتمل طلب الستر إلا أن يفصل بين قوله: (رَبَّنَا اغْفِرْ لِي وَلِوَالِدَيَّ) وبين قوله: (وَلِلْمُؤْمِنِينَ) يبتدئ بالمؤمنين يوم يقوم الحساب، وقد ذكرنا هذا فيما تقدم ودعاء إبراهيم وسؤاله المغفرة لوالديه يكون سؤال السبب؛ الذي يستحقان به المغفرة من ربها، ويكونان أهلا لها؛ وهو التوحيد ومعرفة المولى؛ وهو ما ذكرنا في أمر نوح قومه الاستغفار له، وكذلك قول هود؛ حيث قال: (وَيَا قَوْمِ اسْتَغْفِرُوا رَبَّكُمْ...) الآية. اهـ.

قلت قرطام: تبين أن الآثار الواردة هنا تدل على أن إبراهيم عليه الصلاة والسلام أستغفر لأبيه حتى أخبره الله سبحانه وتعالى أنه يموت كافرًا فتوقف عن الاستغفار له، والمقطوع به أن أبناء سيدنا يعقوب عليه الصلاة والسلام لم يكونوا كافرين،لما ثبت أنه أخر استغفاره لهم إلى وقت السحر، أو ليلة الجمعة لما طلبوا منه أن يستغفر لهم، ولوا كانوا كفارًا لم يسعه وهو نبي الله حين طلبهم الاستغفار منه لهم إلا أن يبادر فورًا إلى إسلامهم بشهادة الإسلام. قال السمرقندي في تفسيره: قالَ إبراهيم: سَلامٌ عَلَيْكَ، يعني: أكرمك الله بالهدى، {سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي}، يعني: سأدعو لك ربي. اهـ.

قال البغوي في تفسيره: قالَ إِبْرَاهِيمُ سَلامٌ عَلَيْكَ، أَيْ سَلِمْتَ مِنِّي لَا أُصِيبُكَ بِمَكْرُوهٍ، وَذَلِكَ أَنَّهُ لَمْ يُؤْمَرْ بِقِتَالِهِ عَلَى كُفْرِهِ. وَقِيلَ: هَذَا سَلَامُ هجْرَانٍ وَمُفَارَقَةٍ. وَقِيلَ: سَلَامُ بِرٍّ وَلُطْفٍ، وَهُوَ جَوَابُ الْحَلِيمِ لِلسَّفِيهِ. قَالَ اللَّهُ تَعَالَى:{وَإذا خاطَبَهُمُ الْجاهِلُونَ قالُوا سَلاماً}[الفرقان: 63]. {سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي}، قِيلَ: إِنَّهُ لَمَّا أَعْيَاهُ أَمَرَهُ وَوَعَدَهُ أَنْ يُرَاجِعَ اللَّهَ فِيهِ، فَيَسْأَلَهُ أَنْ يَرْزُقَهُ التَّوْحِيدَ وَيَغْفِرَ لَهُ، مَعْنَاهُ سَأَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى لَكَ تَوْبَةً تَنَالُ بِهَا الْمَغْفِرَةَ. إِنَّهُ كانَ بِي حَفِيًّا، بَرًّا لَطِيفًا.اهـ.

قال الحافظ ابن كثير في تفسيره: وَمَعْنَى قَوْلِ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ: {سَلامٌ عَلَيْكَ} يَعْنِي: أَمَّا أَنَا فَلَا يَنَالُكَ مِنِّي مَكْرُوهٌ وَلَا أَذًى، وَذَلِكَ لِحُرْمَةِ الْأُبُوَّةِ، {سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي} أَيْ: وَلَكِنْ سَأَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى فِيكَ أَنْ يَهْدِيَكَ وَيَغْفِرَ ذَنْبَكَ، {إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا} قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ وَغَيْرُهُ: لَطِيفًا، أَيْ: فِي أَنْ هَدَانِي لِعِبَادَتِهِ وَالْإِخْلَاصِ لَهُ. وَقَالَ السُّدِّيُّ:"الْحَفِيُّ": الَّذِي يَهْتَم بِأَمْرِهِ.

قال الرازي في تفسيره: ثُمَّ إِنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمَّا سَمِعَ مِنْ أَبِيهِ ذَلِكَ أَجَابَ عَنْ أَمْرَيْنِ. أَحَدُهُمَا: أَنَّهُ وَعَدَهُ التَّبَاعُدَ مِنْهُ، وَذَلِكَ لِأَنَّ أَبَاهُ لَمَّا أَمَرَهُ بِالتَّبَاعُدِ أَظْهَرَ الِانْقِيَادَ لِذَلِكَ الْأَمْرِ وَقَوْلُهُ:

{سَلامٌ عَلَيْكَ} تَوَادُعٌ وَمُتَارَكَةٌ كَقَوْلِهِ تَعَالَى: لَنا أَعْمالُنا وَلَكُمْ أَعْمالُكُمْ، سَلامٌ عَلَيْكُمْ لا نَبْتَغِي الْجاهِلِينَ [القصص: 55]، وَإِذا خاطَبَهُمُ الْجاهِلُونَ قالُوا سَلاماً [الفرقان: 63] وَهَذَا دَلِيلٌ عَلَى جَوَازِ مُتَارَكَةِ الْمَنْصُوحِ إِذَا ظَهَرَ مِنْهُ اللَّجَاجُ، وَعَلَى أَنَّهُ تَحْسُنُ مُقَابَلَةُ الْإِسَاءَةِ بِالْإِحْسَانِ، وَيَجُوزُ أَنْ يَكُونَ قَدْ دَعَا لَهُ بِالسَّلَامَةِ اسْتِمَالَةً لَهُ، أَلَا تَرَى أَنَّهُ وَعَدَهُ بِالاستغفَارِ، ثُمَّ إِنَّهُ لَمَّا وَدَّعَ أَبَاهُ بِقَوْلِهِ: سَلامٌ عَلَيْكَ ضَمَّ إِلَى ذَلِكَ مَا دَلَّ بِهِ عَلَى أَنَّهُ وَإِنْ بَعُدَ عَنْهُ فَإِشْفَاقُهُ بَاقٍ عَلَيْهِ كَمَا كَانَ وَهُوَ قَوْلُهُ: {سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي} وَاحْتَجَّ بِهَذِهِ الْآيَةِ مَنْ طَعَنَ فِي عِصْمَةِ الْأَنْبِيَاءِ، وَتَقْرِيرُهُ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَعَلَ مَا لَا يَجُوزُ لِأَنَّهُ اسْتَغْفَرَ لِأَبِيهِ وَهُوَ كَافِرٌ وَالاستغفَارُ لِلْكَافِرِ لَا يَجُوزُ، فَثَبَتَ بِمَجْمُوعِ هَذِهِ الْمُقَدِّمَاتِ أَنَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ فَعَلَ مَا لَا يَجُوزُ، إِنَّمَا قُلْنَا إِنَّهُ اسْتَغْفَرَ لِأَبِيهِ لِقَوْلِهِ تَعَالَى حِكَايَةً عَنْ إِبْرَاهِيمَ: {سَلامٌ عَلَيْكَ سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي}، وَقَوْلِهِ: {وَاغْفِرْ لِأَبِي إِنَّهُ كانَ مِنَ الضَّالِّينَ} [الشُّعَرَاء: 86] وَأَمَّا أَنَّ أَبَاهُ كَانَ كَافِرًا فَذَاكَ بِنَصِّ الْقُرْآنِ، وَبِالْإِجْمَاعِ، وَأَمَّا أَنَّ الاستغفَارَ لِلْكَافِرِ لَا يَجُوزُ فَلِوَجْهَيْنِ:

الْأَوَّلُ: قَوْلُهُ تَعَالَى: {مَا كانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ} [التَّوْبَة: 113].

الثَّانِي: قَوْلُهُ فِي سُورَةِ الْمُمْتَحَنَةِ: {قَدْ كانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْراهِيمَ- إِلَى قَوْلِهِ- لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ} [الْمُمْتَحَنَة: 4] وَأَمَرَ النَّاسَ إِلَّا فِي هَذَا الْفِعْلِ فَوَجَبَ أَنْ يَكُونَ ذَلِكَ معصية مِنْهُ، «وَالْجَوَابُ»: لَا نِزَاعَ إِلَّا فِي قَوْلِكُمُ الاستغفَارُ لِلْكَافِرِ لَا يَجُوزُ فَإِنَّ الْكَلَامَ عَلَيْهِ مِنْ وُجُوهٍ:

أَحَدُهَا: أَنَّ الْقَطْعَ عَلَى أَنَّ اللَّهَ تَعَالَى يُعَذِّبُ الْكَافِرَ لَا يُعْرَفُ إِلَّا بِالسَّمْعِ، فَلَعَلَّ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ لَمْ يَجِدْ فِي شَرْعِهِ مَا يَدُلُّ عَلَى الْقَطْعِ بِعَذَابِ الْكَافِرِ فَلَا جَرَمَ اسْتَغْفَرَ لِأَبِيهِ[1].

---

(1) لا يحمل قوله على ما بعد موته على الكفر قطعًا ويدل عليه ما بعده.

وَثَانِيهَا: أَنَّ الاستغفَارَ قَدْ يَكُونُ بِمَعْنَى الِاسْتِمَاحَةِ، كَمَا فِي قَوْلِهِ: {قُلْ لِلَّذِينَ آمَنُوا يَغْفِرُوا لِلَّذِينَ لَا يَرْجُونَ أَيَّامَ اللَّهِ} [الْجَاثِيَةِ: 14] وَالْمَعْنَى سَأَسْأَلُ رَبِّي أَنْ لَا يَجْزِيَكَ بِكُفْرِكَ مَا كُنْتُ حَيًّا بِعَذَابِ الدُّنْيَا الْمُعَجَّلِ.

وَثَالِثُهَا: أَنَّهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ إِنَّمَا اسْتَغْفَرَ لِأَبِيهِ لِأَنَّهُ كَانَ يَرْجُو مِنْهُ الْإِيمَانَ فَلَمَّا أَيِسَ مِنْ ذَلِكَ تَرَكَ الاستغفَارَ **وَلَعَلَّ فِي شَرْعِهِ جَوَازُ الاستغفَارِ لِلْكَافِرِ الَّذِي يُرْجَى مِنْهُ الْإِيمَانُ، وَالدَّلِيلُ عَلَى وُقُوعِ هَذَا الِاحْتِمَالِ قَوْلُهُ تَعَالَى: {مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ}** [التَّوْبَةِ: 113] **فَبَيَّنَ أَنَّ الْمَنْعَ مِنَ الاستغفَارِ إِنَّمَا يَحْصُلُ بَعْدَ أَنْ يَعْرِفُوا أَنَّهُمْ مِنْ أَصْحَابِ الْجَحِيمِ.**

ثُمَّ قَالَ بَعْدَ ذَلِكَ: {وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَهَا إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ} [التَّوْبَةِ: 114] **فَدَلَّتِ الْآيَةُ عَلَى أَنَّهُ وَعَدَهُ بِالاستغفَارِ لَوْ آمَنَ، فَلَمَّا لَمْ يُؤْمِنْ لَمْ يَسْتَغْفِرْ لَهُ بَلْ تَبَرَّأَ مِنْهُ،** فَإِنْ قِيلَ فَإِذَا كَانَ الْأَمْرُ كَذَلِكَ فَلِمَ مَنَعْنَا مِنَ التَّأَسِّي بِهِ فِي قَوْلِهِ: {قَدْ كَانَتْ لَكُمْ أُسْوَةٌ حَسَنَةٌ فِي إِبْرَاهِيمَ- إِلَى قَوْلِهِ- إِلَّا قَوْلَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ} [الْمُمْتَحَنَةِ: 4] قُلْنَا الْآيَةُ تَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَا يَجُوزُ لَنَا التَّأَسِّي بِهِ فِي ذَلِكَ لَكِنَّ الْمَنْعَ مِنَ التَّأَسِّي بِهِ فِي ذَلِكَ لَا يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ كَانَ مَعْصِيَةً. فَإِنَّ كَثِيرًا مِنَ الْأَشْيَاءِ هِيَ مِنْ خَوَاصِّ رَسُولِ اللَّهِ ρ وَلَا يَجُوزُ لَنَا التَّأَسِّي بِهِ مَعَ أَنَّهَا كَانَتْ مُبَاحَةً لَهُ عَلَيْهِ السَّلَامُ. وَرَابِعُهَا: لَعَلَّ هَذَا الاستغفَارَ كَانَ مِنْ بَابِ تَرْكِ الْأَوْلَى اهـ. المراد.

قال ابن جرير الطبري في تفسيره: وَلَكِنِّي {سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي} [مريم: 47] يَقُولُ: وَلَكِنِّي سَأَسْأَلُ رَبِّي أَنْ يَسْتُرَ عَلَيْكَ ذُنُوبَكَ بِعَفْوِهِ إِيَّاكَ عَنْ عُقُوبَتِكَ عَلَيْهَا {إِنَّهُ كَانَ بِي حَفِيًّا} [مريم: 47].اهـ.

قال أبو الليث السمرقندي: وكان يستغفر له ما دام أبوه حياً، وكان يرجو أن يهديه الله عز وجل، فلما مات كافراً، ترك الاستغفار له.اهـ.

قال الواحدي في الوجيز: {وَمَا كَانَ اسْتِغْفَارُ إِبْرَاهِيمَ لأَبِيهِ إلا عَنْ مَوعدة وَعَدها إيَاه} وذلك أنَّه كان قد وعده أن يستغفر له رجاء إسلامه وأن ينقله الله باستغفاره إيَّاه من الكفر إلى الإسلام وهذا ظاهر في قوله: {سأستغفر لك ربي} وقوله: {لأستغفرنَّ لك} فلمَّا مات أبوه مشركاً تبرَّأ منه وقطع الاستغفار. اهـ.

وفي تفسير السمعاني: وَقَوله: {سأستغفر لَك رَبِّي}. فِيهِ قَولَانِ: أَحدهمَا: سأستغفر لَك رَبِّي إِن آمَنت، وَالْقَوْل الثَّانِي: سأسأل الله لَك التَّوْبَة الَّتِي توجب الْمَغْفِرَة، وَقد كَانَت تَوْبَته هِيَ الْإِيمَان. قال الرازي في تتفسيره: وَاعْلَمْ أَنَّهُ تَعَالَى أَجَابَ عَنْ هَذَا الْإِشْكَالِ بِقَوْلِهِ: {وَما كانَ اسْتِغْفارُ إِبْراهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَها إِيَّاهُ} [التوبة: 114] وَفِيهِ قَوْلَانِ:

الْأَوَّلُ: أَنْ يَكُونَ الْوَاعِدُ أَبَا إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَالْمَعْنَى: أَنَّ أَبَاهُ وَعَدَهُ أَنْ يُؤْمِنَ، فَكَانَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ يَسْتَغْفِرُ له لِأَجْلِ أَنْ يَحْصُلَ هَذَا الْمَعْنَى، فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ لَا يُؤْمِنُ وَأَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ، وَتَرَكَ ذَلِكَ الاستغفَارَ.

الثَّانِي: أَنْ يَكُونَ الْوَاعِدُ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، وَذَلِكَ أَنَّهُ وَعَدَ أَبَاهُ أَنْ يَسْتَغْفِرَ لَهُ رَجَاءَ إِسْلَامِهِ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ وَالدَّلِيلُ عَلَى صِحَّةِ هَذَا التَّأْوِيلِ قِرَاءَةُ الْحَسَنِ وَعَدَهَا أَبَاهُ بِالْبَاءِ. اهـ.

وقال ابن كثير في تفسيره: كَانَ إِبْرَاهِيمُ عَلَيْهِ السَّلَامُ، يَسْتَغْفِرُ لِأَبِيهِ مُدَّةَ حَيَاتِهِ، فَلَمَّا مَاتَ عَلَى الشِّرْكِ وَتَبَيَّنَ إِبْرَاهِيمُ ذَلِكَ، رَجَعَ عَنِ الاستغفَارِ لَهُ وَتَبَرَّأَ مِنْهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: {وَما كانَ اسْتِغْفارُ إِبْراهِيمَ لِأَبِيهِ إِلَّا عَنْ مَوْعِدَةٍ وَعَدَها إِيَّاهُ فَلَمَّا تَبَيَّنَ لَهُ أَنَّهُ عَدُوٌّ لِلَّهِ تَبَرَّأَ مِنْهُ إِنَّ إِبْراهِيمَ لَأَوَّاهٌ حَلِيمٌ} [التَّوْبَةِ: 114].اهـ.

قال أبو حيان في البحر المحيط: وَالَّذِي يَظْهَرُ أَنَّ اسْتِغْفَارَ إِبْرَاهِيمَ لِأَبِيهِ كَانَ فِي حَالَةِ الدُّنْيَا. أَلَا تَرَى إِلَى قَوْلِهِ: وَاغْفِرْ لِأَبِي إِنَّهُ كَانَ مِنَ الضَّالِّينَ وَقَوْلِهِ: رَبِّ اغْفِرْ لِي وَلِوالِدَيَّ. اهـ.

وقال ابن عطية في تفسيره: واختلف في ذلك فقيل عن موعدة من إبراهيم في أن يستغفر لأبيه وذلك قوله: {سأستغفر لك ربي إنه كان بي حفيا} [مريم: 47]، وقيل عن موعدة من أبيه له في أنه سيؤمن فكان إبراهيم قد قوي طمعه في إيمانه **فحمله على الاستغفار له حتى نهي عنه**.

وقوله تعالى: {سأستغفر} معناه سأدعو الله تعالى في أن يهديك فيغفر لك بإيمانك وهذا أظهر من أن يتأول على إبراهيم الخليل صلى الله عليه وسلم أنه لم يعلم أن الله لا يغفر لكافر، وقد يجوز أن يكون إبراهيم عليه السلام أول نبي أوحي إليه أن لا يغفر لكافر، لأن هذه العقيدة إنما طريقها السمع، فكانت هذه المقالة منه لأبيه قبل أن يوحى إليه ذلك، وإبراهيم عليه السلام إنما تبين له في أبيه أنه عدو الله بأحد وجهين إما بموته على الكفر كما روي وإما بأن أوحي إليه تعسف الحتم عليه، وقال مكي عن السدي: أخره بالاستغفار إلى السحر، وهذا تعسف، وإنما ذكر ذلك في أمر يعقوب وبنيه اهـ.

وقال القرطبي في تفسيره: ولكن: سَأَسْتَغْفِرُ لَكَ رَبِّي لعله يوفقك للتوبة والإيمان، فإن حقيقة بالاستغفار للكافر إستدعاء التوفيق لما يوجب مغفرته. اهـ.

قلت قرطام: ما تقدم عن المفسرين دل على أنه استغفر أبراهيم عليه الصلاة والسلام لأبيه طمعًا ورجاء إسلامه ما دام حيًا فلما مات على الكفر امتنع عن الاستغفار له. وفي فتح الباري وعمدة القاري وشرح ابن بطال وغيرهم بحث طويل عند قول رسول الله ρ في حديث البخاري في صحيحه في حق أبي طالب عَنْ سَعِيدِ بْنِ المُسَيِّبِ، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: لَمَّا حَضَرَتْ أَبَا طَالِبٍ الوَفَاةُ دَخَلَ عَلَيْهِ

النَّبِيُّ ρ، وَعِنْدَهُ أَبُو جَهْلٍ وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ، فَقَالَ النَّبِيُّ ρ:"أَيْ عَمِّ، قُلْ: لاَ إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ أُحَاجُّ لَكَ بِهَا عِنْدَ اللَّهِ"، فَقَالَ أَبُو جَهْلٍ، وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَبِي أُمَيَّةَ: يَا أَبَا طَالِبٍ أَتَرْغَبُ عَنْ مِلَّةِ عَبْدِ المُطَّلِبِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ρ: «لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ»، فَنَزَلَتْ: {مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى، مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الجَحِيمِ} [التوبة: 113].

وفي صحيح مسلم: حَتَّى قَالَ أَبُو طَالِبٍ آخِرَ مَا كَلَّمَهُمْ: هُوَ عَلَى مِلَّةِ عَبْدِ الْمُطَّلِبِ، وَأَبَى أَنْ يَقُولَ: لَا إِلَهَ إِلَّا اللهُ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ρ: «أَمَا وَاللهِ لَأَسْتَغْفِرَنَّ لَكَ مَا لَمْ أُنْهَ عَنْكَ»، فَأَنْزَلَ اللهُ عَزَّ وَجَلَّ: {مَا كَانَ لِلنَّبِيِّ وَالَّذِينَ آمَنُوا أَنْ يَسْتَغْفِرُوا لِلْمُشْرِكِينَ وَلَوْ كَانُوا أُولِي قُرْبَى مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُمْ أَصْحَابُ الْجَحِيمِ} [التوبة: 113]، وَأَنْزَلَ اللهُ تَعَالَى فِي أَبِي طَالِبٍ، فَقَالَ لِرَسُولِ اللهِ ρ: {إِنَّكَ لَا تَهْدِي مَنْ أَحْبَبْتَ وَلَكِنَّ اللهَ يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ وَهُوَ أَعْلَمُ بِالْمُهْتَدِينَ}، وكذلك في بحث زيارته ρ لأمه وما حصل مع بعض الصحابة على إثر ذلك، فانظره واتبع الحق والصراط المستقيم ترشد.

فصل: اعلم أن رسول الله ρ حث أمته على الاستغفار، وأَنَّ الله تَعَالَى أَمَرَهُ فِي الدُّنْيَا بِالاستغفَارِ فقال:{اسْتَغْفِرْ لِذَنْبِكَ وَلِلْمُؤْمِنِينَ وَالْمُؤْمِنَاتِ} [مُحَمَّدٍ: 19] فَأَمَرَهُ بِالاستغفَارِ، ففي مسند أحمد عَنِ ابْنِ عُمَرَ، إِنْ كُنَّا لَنَعُدُّ لِرَسُولِ اللهِ ρ فِي الْمَجْلِسِ يَقُولُ:"رَبِّ اغْفِرْ لِي وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الْغَفُورُ"مِائَةَ مَرَّةٍ، وفيه عَنِ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّهُ كَانَ قَاعِدًا مَعَ رَسُولِ اللهِ ρ، فَقَالَ:"اللهُمَّ اغْفِرْ لِي، وَتُبْ عَلَيَّ، إِنَّكَ أَنْتَ التَّوَّابُ الْغَفُورُ"حَتَّى عَدَّ الْعَادُّ بِيَدِهِ مِائَةَ مَرَّةٍ، وفيه عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ ρ قَالَ:"إِنِّي لَأَسْتَغْفِرُ اللهَ فِي الْيَوْمِ أَكْثَرَ مِنْ سَبْعِينَ مَرَّةً، وَأَتُوبُ إِلَيْهِ"قوله:"إني لأستغفر الله". قال السندي: أي تحصيلاً لزيادة المحبة من ربّ العزة لقوله تعالى: {إنَّ الله يحبُّ التوابين} وتعليماً للأمة، وفيه أن

العبد لا يستغني عن رحمة ربِّه ومغفرته، وإن بلغ من الكمال أعلاه، وإن شأنه التواضع والسؤال في كلِّ حال، وكذلك أمر به، وكان يستكثر منه. قال السندي: قوله: إني لأتوبُ إلى الله: ترغيبٌ لأمته في الإكثار من التوبة والاستغفار، فإنه إذا كان مع ما أعطاه الله تعالى من العصمة أولاً والمغفرة ثانيا يتوبُ هذا العدد كل يوم، فكيف غيرُه، وبالجملة فالإكثارُ من التوبة يستجلب محبة الله تعالى. قال تعالى: {إنَّ الله يحبُّ التوابين}، فلذلك كان يكثر ρ، ويُرَغِّبُ الأمة في الإكثار منها، والله تعالى أعلم.

تمت الرسالة، والحمد لله أولا وآخرًا.

* * *